١١ـ كتاب الحج

١ـ (الترغيب في الحج والعمرة، وما جاء فيمن خرج يقصدهما فمات)

١٦٠٦ ـ ١٠٩٤ ـ (١) (صحيح) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سُئل رسول الله ﷺ: **أيُّ العملِ أفضلُ؟** قال: **«إيمانٌ باللهِ ورسولِهِ»**. قيل: **ثم ماذا؟** قال: **«الجهادُ في سبيلِ الله»**. قيل: **ثم ماذا؟** قال: **«حجٌّ مبرور»**.

رواه البخاري ومسلم.

٠ ـ ٦٨٤ ـ (١) (ضعيف) ورواه ابن حبان في «صحيحه»، ولفظه: قال رسول الله ﷺ: **«أفضل الأعمال عند الله تعالى؛ إيمانٌ لا شكَّ فيه، وغزوٌ لا غلولَ فيه، وحجٌ مبرور»**. قال أبو هريرة: **حجة مبرورةٌ تكفّر خطايا سنة**.

(حسن) وقد جاء من حديث جابر مرفوعاً: **«إن بِرَّ الحج إطعامُ الطعام، وطيبُ الكلامِ»**. . .[1] وسيأتي [هنا برقم (١١)].

(المبرور): قيل: هو الذي لا يقع فيه معصية.

١٦٠٧ ـ ١٠٩٥ ـ (٢) (صحيح) وعنه قال: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: **«من حجَّ فلم يَرفُثْ، ولم يَفْسُقْ؛ رجَع من ذنوبِه كيومَ ولدتْهُ أمُّه»**.

رواه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه والترمذي، إلا أنه قال: **«غفر له ما تقدم من ذنبه»**[2].

(الرَّفَثُ) بفتح الراء والفاء جميعاً، وروي عن ابن عباس أنه قال: «(الرفث) ما رُوجعَ به النساءُ».

وقال الأزهري: «الرفث كلمة جامعة لكل ما يريده الرجل من المرأة». (قال الحافظ): «**(الرفث)** يطلق ويراد به الجماع، ويطلق ويراد به الفحش، ويطلق ويراد به خطابُ الرجلِ المرأةَ في ما يتعلق بالجماع، وقد نُقل في معنى الحديث كلُّ واحد من هذه الثلاثة عن جماعة من العلماء[3]، والله أعلم».

١٦٠٨ ـ ١٠٩٦ ـ (٣) (صحيح) وعنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«العمرةُ إلى العمرةِ كفارةٌ لما بينهما، والحجُّ المبرورُ ليس له جزاءٌ إلا الجنة»**.

رواه مالك والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه.

٠ ـ ٦٨٥ ـ (٢) (ضعيف) والأصبهاني وزاد: **«وما سَبَّحَ الحاجُّ من تسبيحةٍ، ولا هَلَّلَ من تهليلةٍ، ولا كبَّرَ من تكبيرةٍ؛ إلا بُشِّر بها تبشيرة»**.

١٦٠٩ ـ ١٠٩٧ ـ (٤) (صحيح) وعن ابن شماسة قال: **حَضَرْنا عَمرَو بنَ العاصي وهو في سياقة الموت،**

---

(١) في الأصل هنا قوله: «وعند بعضهم: «إطعام الطعام، وإفشاء السلام. . .»؛ لكنه ضعيف.

(٢) قلت: هو بهذا اللفظ شاذ، لكن المعنى واحد.

(٣) قلت: والذي استظهره الحافظ أن المراد به ما هو أعم من الجماع، وإليه نحا القرطبي، وهو المراد بقوله فيما تقدم في «٩ـ الصيام/ ١ـ باب/ الحديث الأول»: «. . . فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث».

فبكى طويلاً، وقال: فلما جعل الله الإسلامَ في قلبي أتيتُ النبيَّ ﷺ فقلت: **يا رسول الله! ابسُط يمينك لأبايعَكَ**[1]. فبسطَ يده، فقبضتُ يَدي. فقال: **«ما لكَ يا عمرو؟!»**. قال: **أردتُ أن أشترطَ. قال: «تشترطُ ماذا؟»**. قال: **أن يُغفر لي**. قال: **«أما علمتَ يا عَمرُو! أن الإسلام يَهدِمُ ما كان قبله، وأن الهجرة تَهدِمُ ما كان قبلها، وأن الحجَّ يهدمُ ما كان قبله؟!»**.

رواه ابن خزيمة في «صحيحه» هكذا مختصراً. ورواه مسلم وغيره أطول منه.

١٦١٠ ـ ١٠٩٨ ـ (٥) (صحيح) وعن الحسين بن علي رضي الله عنهما قال: **جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: إني جَبانٌ، وإني ضعيف. فقال: «هلُمَّ إلى جهادٍ لا شَوْكَةَ فيه؛ الحج»**.

رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورواته ثقات. وأخرجه عبدالرزاق أيضاً.

١٦١١ ـ ١٠٩٩ ـ (٦) (صحيح) وعن عائشة رضي الله عنها قالت: **قلت: يا رسول الله! نرى الجهادَ أفضلَ الأعمال، أفلا نجاهد؟ فقال: «لكُنَّ أفضل الجهادِ؛ حجٌّ مبرور»**.

رواه البخاري وغيره، وابن خزيمة في «صحيحه»، ولفظه: قالت: **قلت: يا رسول الله! هل على النساء من جهاد؟ قال: «عليهن جهادٌ لا قتال فيه؛ الحجُّ والعُمْرةُ»**.

١٦١٢ ـ ١١٠٠ ـ (٧) (حـ لغيره) وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: **«جهادُ الكبير والضعيف والمرأة الحج والعمرة»**.

رواه النسائي بإسناد حسن[2].

١٦١٣ ـ ١١٠١ ـ (٨) (صحيح) وعن ابن عمر [عن أبيه][3] رضي الله عنهما عن النبي ﷺ في سؤال جبرائيل إياه عن الإسلام فقال: **«الإسلامُ: أن تشهدَ أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وأن تقيمَ الصلاةَ، وتؤتيَ الزكاةَ، وتحجَّ وتعتمرَ، وتغتسلَ من الجنابةِ، وأن تُتِمَّ الوضوءَ، وتصومَ رمضانَ». قال: فإذا فعلتُ ذلك فأنا مسلم؟ قال: «نعم». قال: صدقتَ**.

رواه ابن خزيمة في «صحيحه»، وهو في «الصحيحين» وغيرهما بغير هذا السياق. [مضى ٤ـ الطهارة/ ٧/ الحديث الأول]. وتقدم في «كتاب الصلاة» و«الزكاة» أحاديث كثيرة تدل على فضل الحج، والترغيب فيه، وتأكيد وجوبه، لم نُعِدها لكثرتها، فليراجعها من أراد شيئاً من ذلك.

١٦١٤ ـ ١١٠٢ ـ (٩) (حـ لغيره) وعن أم سلمةَ رضيَ الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: **«الحجُّ جهادُ كلِّ ضعيفٍ»**.

---

(١) كذا الأصل المطابق لرواية ابن خزيمة في «صحيحه» (٤/ ١٣١/ ٢٥١٥)، وحرفه المحققون الثلاثة في طبعتهم الجديدة للكتاب إلى (فلأبايعك) أخذاً من «مسلم»! وغفلوا عن تصريح المؤلف بأن الرواية المثبتة هي رواية ابن خزيمة، ولا يجوز في التحقيق التلفيق بين الروايتين، وهذا مما يدل على الحداثة في هذا العلم، ولهم من مثله الشيء الكثير، وقد نبهت على المهم منه.

(٢) قلت: فيه علتان. لكن يتقوى بحديث أم سلمة الآتي برقم (٩).

(٣) انظر الحديث الأول في (ج١/ ٤ـ الطهارة/ ٧ـ باب) مع التعليق عليه.

رواه ابن ماجه عن أبي جعفر عنها.

١٦١٥ ـ ٦٨٦ ـ (٣) (ضعيف) وعن عمرو بن عَبَسَةَ رضي الله عنه قال: **قال رجل: يا رسول الله! ما الإسلام؟ قال: «أنْ يُسلِم قلبُك لله، وأنْ يَسلَمَ المسلمون من لسانك ويدك». قال: فأي الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمان». قال: وما الإيمان؟ قال: «أن تؤمنَ باللهِ وملائكتِهِ وكتبه ورسلِه والبعثِ بعد الموت». قال: فأي الإيمان أفضل؟ قال: «الهجرة». قال: وما الهجرة؟ قال: «أن تَهجُرَ السوءَ». قال: فأي الهجرة أفضل؟ قال: «الجهاد». قال: وما الجهاد؟ قال: «أن تقاتل الكفار إذا لقيتهم». قال: فأي الجهاد أفضل؟ قال: «من عُقِرَ جَواده، وأهريق دمُه». قال رسول الله ﷺ: «ثم عَمَلان هما أفضلُ الأعمال، إلا من عمل بمثلهما، حَجَّةٌ مبرورة، أو عُمرةٌ مبرورة».**

رواه أحمد بإسناد صحيح[١]، ورواته محتج بهم في «الصحيح»، والطبراني وغيره. ورواه البيهقي عن أبي قلابة عن رجل من أهل الشام عن أبيه.

١٦١٦ ـ ١١٠٣ ـ (١٠) (صحيح) وعن ماعزٍ رضي الله عنه عن النبي ﷺ: **أنه سُئل: أيُّ الأعمالِ أفضلُ؟ قال: «إيمانٌ بالله وحده، ثم الجهادُ، ثم حَجةٌ بَرَّةٌ؛ تفضلُ سائرَ الأعمالِ كما بين مطلع الشمس إلى مغربها».**

رواه أحمد والطبراني، ورواة أحمد إلى ماعز رواة «الصحيح». وماعز هذا صحابي مشهور غير منسوب[٢].

١٦١٧ ـ ١١٠٤ ـ (١١) (صـ لغيره) وعن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **«الحجُّ المبرورُ ليس له جزاءٌ إلا الجنة». قيل: وما برُّه؟ قال: «إطعامُ الطعامِ، وطيبُ الكلامِ».**

رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط» بإسناد حسن، وابن خزيمة في «صحيحه»، والبيهقي، والحاكم مختصراً، وقال: «صحيح الإسناد»[٣].

١٦١٨ ـ ١١٠٥ ـ (١٢) (حسن صحيح) وعن عبدالله ـ يعني ابن مسعود ـ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«تابعوا بين الحجِّ والعمرةِ، فإنَّهما يَنفيان الفقرَ والذنوبَ كما يَنفي الكير[٤] خَبَثَ الحديدِ والذهبِ والفضةِ، وليس للحَجَّةِ المبرورةِ ثوابٌ إلا الجنةَ».**

---

(١) كذا قال! وهو من رواية أبي قلابة عن عمرو بن عبسة. وأبو قلابة مدلس كما في «الميزان»، وقد عنعنه، فمن المحتمل أن يكون بينه وبينه رجل كما في رواية البيهقي الآتية، ولذلك لم يصححه الهيثمي (٣/ ٢٠٧)، وهي في «شعب الإيمان» (١/ ٥٥/ ٢٢).

(٢) قلت: وليس هو ماعز بن مالك الذي رُجم في زمانه ﷺ كما نبَّه عليه الناجي.

(٣) في الأصل هنا: (وفي رواية لأحمد والبيهقي: «إطعام الطعام، وإفشاء السلام»)، ولم أوردها لأنها ضعيفة.

(٤) بكسر الكاف: كير الحداد، وهو المبني من الطين. وقيل: الزق الذي ينفخ به النار، والمبني: الكور. و (خبث الحديد): هو ما تلقيه النار من وسخ الفضة والنحاس وغيرهما إذا أذيبا. و (الحج المبرور): هو الذي لا يخالطه شيء من المآثم، وقيل: هو المقبول المقابل بالبر وهو الثواب، ولا يكون كذلك إلا إذا صفا من البدع والأمور التي اعتادها الناس، وكان من كسب حلال أراد به صاحبه أداء الفريضة، وامتثال أوامر الرب تبارك وتعالى. نسأل الله العافية.

رواه الترمذي، وابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما»، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

٠ - ٦٨٧ - (٤) (منكر) ورواه ابن ماجه والبيهقي من حديث عمر، وليس عندهما: «والذهب» إلى آخره، وعند البيهقي: «**فإن متابعةً بينهما يزيدان في الأجل، وينفيان الفقر والذنوب، كما ينفي الكير الخبث**».

١٦١٩ - ٦٨٨ - (٥) (موضوع) وروي عن عبدالله بن جراد الصحابي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**حجوا؛ فإنَّ الحجَّ يغسل الذنوبَ كما يغسل الماءُ الدَّرَنَ**».

رواه الطبراني في «الأوسط».

١٦٢٠ - ٦٨٩ - (٦) (ضعيف) وعن أبي موسى رضي الله عنه رفعه إلى النبي ﷺ قال: «**الحاجُّ يشفعُ في أربع مئةِ أهلِ بيتٍ، - أو قال: من أهل بيته -، ويخرج من ذنوبِه كيومَ ولدته أُمه**».

رواه البزار، وفيه راوٍ لم يسم.

١٦٢١ - ١١٠٦ - (١٣) (حسن) وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «**ما ترفعُ إبلُ الحاجِّ رِجْلاً، ولا تضعُ يداً؛ إلا كَتَبَ اللهُ له بها حسنةً، أو محا عنه سيئةً، أو رفعه بها درجةً**».

رواه البيهقي[١]، وابن حبان في «صحيحه» في حديث يأتي إن شاء الله [آخر ٩/ الوقوف بعرفة..].

١٦٢٢ - ٦٩٠ - (٧) (ضعيف) وروي عن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال: سمعت أبا القاسم ﷺ يقول: «**من جاء يؤُمُّ البيتَ الحرامَ فركب بعيرَه، فما يرفع البعير خُفّاً، ولا يضع خُفّاً؛ إلا كتبَ الله لهُ بها حسنةً، وحطَّ عنه بها خطيئةً، ورفع له بها درجة، حتى إذا انتهى إلى البيت فطاف، وطاف بين الصفا والمروة، ثم حلَق أو قَصَّرَ؛ إلا خرج من ذنوبه كيومَ ولدته أُمه، [وقيل له:][٢] فهلُمَّ استأنف العمل**»، فذكر الحديث.

رواه البيهقي.

١٦٢٣ - ٦٩١ - (٨) (موضوع) وعن زاذان قال: **مرض ابن عباس مرضاً شديداً، فدعا ولده فجمعهم، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من حج من مكةَ ماشياً حتى يرجع إلى مكةَ؛ كتب الله له بكل خُطوة سبع مئةِ حسنةٍ، كلُّ حسنةٍ مثلُ حسناتِ الحرم». قيل له: وما حسنات الحرم؟ قال: «بكُلِّ حسنةٍ مئةُ ألفِ حسنةٍ»**.

رواه ابن خزيمة في «صحيحه»، والحاكم؛ كلاهما من رواية عيسى بن سوادة، وقال الحاكم: «صحيح الإسناد». وقال ابن خزيمة: «إن صح الخبر؛ فإنَّ في القلبِ من عيسى بن سوادة شيئاً». (قال الحافظ): «قال البخاري: هو منكر الحديث[٣]».

١٦٢٤ - ٦٩٢ - (٩) (ضعيف جداً) وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «**إن آدمَ أتى**

---

(١) قلت: أخرجه في «الشعب» (٣/ ٤٧٩) بإسناد فيه (أبو سليمان عن عطاء...)، ولم أعرف (أبا سليمان) هذا، وعطاء هو ابن أبي رباح، وإسناد ابن حبان الآتي حديثه هناك غير هذا، فمن جهل المعلقين الثلاثة وجنفهم على الحديث تضعيفهم لهذا الحديث هنا، وهناك أيضاً، وأعلوه بما ليس في إسناد ابن حبان وغيره؟! كما سأبينه إن شاء الله تعالى.

(٢) سقطت من الأصل والمخطوطة، واستدركتها من «الجامع الكبير» للسيوطي، وعزا الحديث للطبراني في «الكبير»، ولم أره في «المجمع» والسياق يقتضيها.

(٣) قلت: وفيه إشارة إلى أنه لا تحل الرواية عنه. وقال ابن معين فيه: «كذاب».

البيتَ ألفَ أُنيةٍ، لم يركبْ قَطُّ فيهنَّ من الهند على رجليه».

رواه ابن خزيمة في «صحيحه» أيضاً وقال: «في القلب من القاسم بن عبدالرحمن شيء». قال الحافظ: «القاسم هذا واهٍ»[1].

١٦٢٥ ـ ١١٠٧ ـ (١٤) (حـ لغيره) وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«الحجاجُ والعُمّارُ وفدُ اللهِ؛ دعاهم فأجابوه، وسألوه فأعطاهم»**.

رواه البزار، ورواته ثقات[2].

١٦٢٦ ـ ١١٠٨ ـ (١٥) (حسن) وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: **«الغازي في سبيلِ اللهِ، والحاجُّ، والمعتمرُ؛ وفدُ اللهِ، دعاهم فأجابوه، وسألوه فأعطاهم»**.

رواه ابن ماجه ـ واللفظ له ـ، وابن حبان في «صحيحه»؛ كلاهما من رواية عمران بن عيينة عن عطاء بن السائب.

١٦٢٧ ـ ٦٩٣ ـ (١٠) (ضعيف) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«الحُجّاجُ والعمّارُ وفدُ الله، إن دَعوه أجابَهم، وإن استغفروه غَفَرَ لهم»**.

رواه النسائي وابن ماجه.

٠ ـ ١١٠٩ ـ (١٦) (صحيح) ابنُ خزيمة وابنُ حبان في «صحيحيهما»، ولفظهما: قال: **«وفدُ اللهِ ثلاثةٌ: الحاجُّ، والمعتمرُ، والغازي»**.

وقدّم ابنُ خزيمة: **«الغازي»**[3].

١٦٢٨ ـ ٦٩٤ ـ (١١) (ضعيف) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«يُغْفَرُ للحاجِّ، ولمن استَغْفَرَ له الحاجُّ»**.

رواه البزار، والطبراني في «الصغير»، وابن خزيمة في «صحيحه» والحاكم، ولفظهما: قال: **«اللهمّ اغفر للحاجِّ، ولمن استغفر له الحاجُّ»**.

وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم». قال الحافظ: «في إسناده شريك القاضي، ولم يخرج له مسلم إلا في المتابعات. ويأتي الكلام عليه إن شاء الله».

١٦٢٩ ـ ١١١٠ ـ (١٧) (صحيح) وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«استَمْتِعُوا**

---

(١) قلت: وهو الأنصاري، قال ابن معين: «ضعيف جداً»، وهو مخرج في «الضعيفة» (٥٠٩٢). ومن تفاهة تعليق الثلاثة الجهلة وتعالمهم أنهم قالوا: «انظر ميزان الاعتدال (٣/ ٣٧٤) ترجمة القاسم بن عبدالرحمن»! كذا أطلقوا، وفي الصفحة المذكورة أربعة بهذا الاسم أحدهم ثقة، والثاني ضعيف، والثالث ضعيف جداً ـ وهو هذا ـ، والرابع مجهول! فأيهم قصدوا؟! عليهم التسويد، وعلى القراء أن يفهموا!!!

(٢) كذا قال، وفيه محمد بن أبي حميد، وهو ضعيف، لكن الحديث قوي بما بعده.

(٣) قلت: وكذا رواه النسائي (٢/ ٣)، وقد عزاه إليه المؤلف باللفظ الضعيف السابق، وانطلى الأمر على المحققين الثلاثة فصححوه!!

بهذا البيت، فقد هُدم مرتين، ويُرْفَعُ في الثالثةِ».

رواه البزار والطبراني في «الكبير»، وابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما»، والحاكم، وقال: «صحيح الإسناد».

قال ابن خزيمة: «قوله: (ويرفع في الثالثة) يريد بعد الثالثة».

١٦٣٠ - ٦٩٥ - (١٢) (ضعيف) وعن عبدالله بن عمرو[1] رضي الله عنهما قال: «**لما أهبط الله آدمَ من الجنة قال: إني مهبط معك بيتاً أو منزلاً يطاف حوله كما يطاف حول عرشي، ويصلَّى عنده كما يصلَّى عند عرشي، فلما كان زمن الطوفان رفع، وكان الأنبياء يحجُّونه ولا يعلمون مكانه، فبوَّأه لإبراهيم، فبناه من خمسة أجبل: (حِراء) و (ثَبير) و (لُبنان) و (جبل الطير)[2] و (جبل الخير)[3]، فتمتعوا منه ما استطعتم**».

رواه الطبراني في «الكبير» موقوفاً، ورجال إسناده رجال «الصحيح».

١٦٣١ - ٦٩٦ - (١٣) ((ضعيف) **إلا ما بين المعقوفتين فهو** (١١١١) - (١٨) (حـ لغيره)) وروي عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: [«**تعجَّلوا إلى الحج - يعني الفريضة -**]، **فإن أحدكم لا يدري ما يعرِضُ له**».

رواه أبو القاسم الأصبهاني[4].

١٦٣٢ - ٦٩٧ - (١٤) (موضوع) ورُوي عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «**أوحى الله تعالى إلى آدم عليه السلام: أن يا آدم! حُجَّ هذا البيت قبل أن يحدث بك حدث الموت، قال: وما يحدث عليَّ يا ربّ؟ قال: ما لا تدري، وهو الموت، قال: وما الموتُ؟ قال: سوف تذوق. قال: ومن أستخلف في أهلي؟ قال: اعرِضْ ذلك على السماواتِ والأرض والجبال. فَعَرَضَ على السموات فأبتْ، وعرضَ على الأرض فأبتْ، وعرض على الجبال فأبتْ، وقَبِلَه ابنه قاتلُ أخيه. فخرج آدم عليه السلام من أرضِ الهند حاجاً، فما نزل منزلاً أكل فيه وشرب إلا صار عُمراناً بعده وقُرىً، حتى قدمَ مكةَ، فاستقبلته الملائكة**

---

(١) الأصل: (عمر)، والتصويب من «المجمع» و «العجالة» و «الدر المنثور»، ونسبه فقال: «. . . ابن عمرو بن العاصي».

(٢) كذا وجد في أكثر نسخ هذا الكتاب هاتان اللفظتان: «جبل الطير» و «جبل الخير» بفتح أولهما وياء ساكنة فيهما، وذلك بلا شك غلط عجيب، وتصحيف فاحش، لا يخفى على لبيب، ولعله من بعض النساخ إذ ليس لهذين الاسمين في الجبال المسماة ذكر، بل ولا وجود، أما اللفظة الأولى فإنها مصحفة بـ (جبل الطور) بضم الطاء والواو، وهو الجبل المقدس المشهور، واللفظة الثانية مصحفة بـ (جبل الخَمَر). بفتح الخاء المعجمة والميم بوزن القمر، وهو جبل بيت المقدس الذي ورد مفسراً في حديث النواس بن سمعان في ذكر الدجال في «صحيح مسلم»، بل قد روى ابن أبي حاتم حديث الأصل الذي وقع فيه التصحيف المشار إليه فقال: «جبل الطور وجبل الخَمَر»، ثم قال: «جبل الخَمَر هو جبل بيت المقدس». كذا في «العجالة» (١٢٩/ ٢) ملخصاً. قلت: وعلى الصواب وقع في «تفسير الطبري» (١/ ٤٢٨)، وهو من رواية أبي قلابة عن عبدالله بن عمرو، وأبو قلابة مدلس كما تقدم مني قريباً، وقد أرسله في رواية عند الطبري.

(٣) انظر الحاشية السابقة.

(٤) لقد أبعد المصنف النجعة، فقد أخرجه أحمد وأبو داود وغيرهما، وهو مخرج في «الإرواء» برقم (٩٧٢).

[بالبطحاء][1] فقالوا: السلامُ عليكَ يا آدم! بُرَّ حَجُّكَ، أما إنا قد حججنا هذا البيت قبلك بألفي عام، ـ قال أنس: قال رسول الله ﷺ: والبيت يومئذ ياقوتة حمراء جوفاء، لها بابان، من يطوف يرى من في جَوف البيتِ، ومن في جوف البيت يرى من يطوف ـ، فقضى آدم نسكه، فأوحى الله تعالى إليه: يا آدم! قضيتَ نُسكَكَ؟ قال: نَعم يا ربِّ! قال: فَسَلْ حاجتَكَ تُعْطَ. قال: حاجتي أن تغفر لي ذنبي وذنبَ ولدي، قال: أما ذنبُك يا آدم! فقد غفرناه حين وقعتَ بذنبك؛ وأما ذنب ولدك؛ فمن عرفني وآمن بي وصدَّق رسلي وكتابي؛ غفرنا له ذنبه».

رواه الأصبهاني أيضاً.

١٦٣٣ ـ ٦٩٨ ـ (١٥) (ضعيف جداً) وروي عن أبي جعفر محمد بن علي عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبدٍ ولا أمَةٍ يَضِنُّ بنفقةٍ يُنفقها فيما يرضي الله؛ إلا أنفق أضعافَها فيما يُسخط الله، وما من عبدٍ يَدَعُ الحجَّ لحاجةٍ من حوائج الدنيا، إلا رأى مَحْقَه قَبلَ أن تُقضى تلك الحاجةُ ـ يعني حجة الإسلام ـ وما من عبدٍ يدع المشي في حاجة أخيه المسلم، قُضِيَتْ أو لم تُقْضَ؛ إلا ابتلي بمعونةٍ من مأثمٍ عليه، ولا يؤجر فيه».

رواه الأصبهاني أيضاً، وفيه نكارة.

(يضنّ) بالضاد المعجمة، أي: يبخل ويشح.

١٦٣٤ ـ ٦٩٩ ـ (١٦) (ضعيف) ورُوي عن جابرٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الكعبة لها لسانٌ وشفتان، ولقد اشتكت فقالت: يا ربِّ! قَلَّ عُوَّادي، وقلَّ زُوّاري، فأوحى الله عز وجل: إني خالقٌ بَشَراً خُشَّعاً سُجَّداً، يَحِنُّونَ إليكِ كما تَحِنُّ الحمامة إلى بيضِها».

رواه الطبراني في «الأوسط».

١٦٣٥ ـ ٧٠٠ ـ (١٧) (ضعيف) ورُوي عن أبي ذَرٍّ رضي الله عنه؛ أن النبي ﷺ قال: «إن داود النبي ﷺ قال: إلهي! ما لعبادك عليك إذا هُمْ زاروك في بيتك؟ قال: لكل زائرٍ حقٌّ على المزور. يا داود! إن لهم عليَّ حقاً أن أُعافيَهم في الدنيا، وأغفرَ لهم إذا لقيتهم».

رواه الطبراني في «الأوسط» أيضاً.

١٦٣٦ ـ ٧٠١ ـ (١٨) (ضعيف جداً) وروي عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما راحَ مسلمٌ في سبيلِ اللهِ مجاهداً أو حاجاً مُهِلاً أو مُلَبِّياً؛ إلا غَرَبَتِ الشمس بذنوبه وخرج منها».

رواه الطبراني في «الأوسط» أيضاً.

١٦٣٧ ـ ١١١٢ ـ (١٩) (حـ لغيره) ورُوي[2] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كنت جالساً مع النبي

---

(١) زيادة من «الأصبهاني» و «العجالة».

(٢) كذا الأصل، وفي بعض النسخ «وعن» بحذف «روي»، ولعله الصواب؛ فإنه سيأتي هكذا في آخر (٩ـ الترغيب في الوقوف بعرفة..)، ويؤيده أن المؤلف قد صرح بصحته تحت الحديث الآتي (١١ـ باب في حلق الرأس في منى)، مع ذلك ضعفه المعلقون الثلاثة بجهل بالغ. هداهم الله.

ﷺ في مسجد مِنى، فأتاه رجلٌ من الأنصارِ ورجل من ثَقيف، فسلما، ثم قالا: يا رسول الله! جئنا نسألك. فقال: «إنْ شئتُما أخبرتُكما بما جئتما تسألاني عنه فَعَلْتُ، وإن شئتما أن أمسكَ وتسألاني فَعلتُ». فقالا: أخبِرْنا يا رسول الله! فقال الثقفي للأنصاري: سل. فقال: أخبِرني يا رسول الله! فقال: «جئتَني تسألُني عن مخرجِك من بيتكَ تَؤُمُّ البيتَ الحرامَ وما لكَ فيه، وعن ركعتيك بعد الطوافِ وما لك فيهما، وعن طوافِك بين الصفا والمروة وما لك فيه، وعن وقوفِك عَشِيَّةَ عرفةَ وما لك فيه، وعن رميك الجمار وما لك فيه، وعن نحرك وما لك فيه، مع الإفاضة». فقال: والذي بعثك بالحق! لَعَنْ هذا جئتُ أسألك. قال: «فإنك إذا خرجتَ من بيتك تَؤُمُّ البيتَ الحرامَ؛ لا تضعُ ناقتُك خُفّاً، ولا ترفعه؛ إلا كتبَ [الله] لك به حسنةً، ومحا عنك خطيئةً. وأما ركعتاك بعد الطواف؛ كعتق رقبة من بني إسماعيل. وأما طوافُكَ بالصفا والمروة؛ كعتق سبعين رقبة. وأما وقوفُك عشيةَ عرفة؛ فإن اللهَ يهبط إلى سماء الدنيا فيباهي بكم الملائكة يقول: عبادي جاؤني شُعثاً من كل فَجٍّ عميق يَرجون رحمتي، فلو كانت ذنوبُكم كعدد الرمل، أو كقَطْرِ المطرِ، أو كزبدِ البحرِ؛ لغفرتها، أفيضوا عبادي! مغفوراً لكم، ولمن شفعتم له. وأما رميُكَ الجِمارَ؛ فلكَ بكلِّ حصاةٍ رَمَيْتَها تكفيرُ كبيرةٍ من الموبقات. وأما نحرُك؛ فمدخورٌ لك عند ربك. وأما حِلاقُكَ رأسَكَ؛ فلك بكل شعرةٍ حلقتَها حسنةٌ، وتمحى عنك بها خطيئةٌ. وأما طوافك بالبيت بعد ذلك؛ فإنك تطوفُ ولا ذنبَ لك يأتي مَلَكٌ حتى يضعَ يديه بين كتفيك فيقول: اعملْ فيما تَستقبلُ؛ فقد غُفِرَ لك ما مضى».

رواه الطبراني في «الكبير»، والبزار، واللفظ له، وقال: «وقد روي هذا الحديث من وجوه، ولا نعلم له أحسن من هذا الطريق». (قال المملي) رضي الله عنه: «وهي طريق لا بأس بها، رواتها كلهم موثقون». ورواه ابن حبان في «صحيحه»، ويأتي لفظه في «الوقوف» إن شاء الله تعالى [آخر ٩ـ الترغيب في الوقوف. .][1].

٠ ـ ١١١٣ ـ (٢٠) (حـ لغيره) ورواه الطبراني في «الأوسط» من حديث عبادة بن الصامت، وقال فيه: «فإنَّ لك من الأجرِ إذا أَمَمْتَ البيتَ العتيقَ أن لا ترفع قدماً أو تضعَها أنتَ ودابتُك؛ إلا كُتِبَتْ لك حسنةٌ، ورُفِعَتْ لك درجةٌ. وأما وقوفُك بعرفة؛ فإنَّ اللهَ عز وجل يقول لملائكته: يا ملائكتي! ما جاء بعبادي؟ قالوا: جاؤا يلتمسون رضوانك والجنةَ. فيقول الله عز وجلَّ: فإني أُشهِدُ نفسي وخَلقي أني قد غفرت لهم، ولو كانت ذُنوبُهم عدد أيام الدهر، وعدد رملِ عالجٍ. وأما رميُك الجمارَ؛ قال الله عز وجل: ﴿فلا تعلمُ نفسٌ ما أُخفِيَ لهم من قرة أعيُنٍ جَزاءً بما كانوا يعملون﴾. وأما حلقُك رأسَك؛ فإنه ليس من شعرِك شعرةٌ تقع في الأرضِ؛ إلا كانت لكَ نوراً يومَ القيامةِ. وأما طوافك بالبيت إذا ودَّعتَ؛ فإنك تخرجُ من ذنوبِكَ كيومَ ولدتك أمُّك».

٠ ـ ٧٠٢ ـ (١٩) (ضعيف) ورواه أبو القاسم الأصبهاني من حديث أنس بن مالك نحوه؛ إلا أنه قال فيه:

---

(١) قلت: من جهل المعلقين الثلاثة وتخليطهم أنهم صدروا تخريجهم للحديث بالتضعيف! ثم عزوه لابن حبان والبزار بالأرقام! ثم نقلوا عن الهيثمي عزوه للطبراني، وقوله في رجال البزار: «موثقون»، فتعقبوه بقولهم (٢/١١٨): «قلنا: بل فيهم عبدالوهاب بن مجاهد ضعيف»! فأقول: (العبد) هذا ليس في رواية ابن حبان والبزار، ثم هو متروك عند ابن حبان نفسه، فتأمل كم في هذا التخريج مع الأرقام من تضليل للقُرَّاء، وكم في هذا الحكم من اعتداء على السنة الغراء؟! وانظر التعليق على الحديث في الموضع الذي أشار إليه المؤلف رحمه الله، وكذا تعليقي المتقدم.

«وأما وقوفُك بعرفاتٍ؛ فإنَّ الله تعالى يَطَّلع على أهلِ عرفاتٍ فيقول: عبادي أتَوني شُعثاً غُبْراً، أتوني من كل فَجٍّ عميق، فيباهي بهم الملائكة، فلو كان عليك من الذنوب مثل رمل عالجٍ، ونجوم السماءِ، وقَطْر البحرِ والمطر؛ غفر الله لك. وأما رميُك الجِمار؛ فإنه مدخورٌ لك عند ربك أحوج ما تكون إليه. وأما حلقُك رأسك؛ فإنَّ لك بكل شعرةٍ تقع منك نوراً يوم القيامة. وأما طوافُكَ بالبيت؛ فإنك تَصدُرُ وأنتَ من ذنوبك كهيئةِ يومِ ولدتك أُمك».

١٦٣٨ ـ ١١١٤ ـ (٢١) (صـ لغيره) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من خرجَ حاجاً فمات؛ كُتب له أجر الحاج إلى يوم القيامة، ومن خرج معتمراً فمات؛ كتب له أجر المعتمر إلى يوم القيامة، ومن خرج غازياً فمات؛ كتب له أجر الغازي إلى يوم القيامة».

رواه أبو يعلى من رواية محمد بن إسحاق، وبقية رواته ثقات.

١٦٣٩ ـ ٧٠٣ ـ (٢٠) (ضعيف) ورُوي عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «من خرج في هذا الوجه لحجٍّ أو عُمرةٍ فمات فيه، لم يُعرضْ ولم يحاسَبْ، وقيل له: ادخل الجنة». قالت: وقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله يباهي بالطائفين».

رواه الطبراني وأبو يعلى والدارقطني والبيهقي.

١٦٤٠ ـ ٧٠٤ ـ (٢١) (ضعيف جداً) وروي عن جابرٍ رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إنَّ هذا البيت دِعامةٌ من دَعائمِ الإسلام، فمن حجَّ البيت أو اعتمرَ فهو ضامن على الله، فإن مات أدخله الجنةَ، وإن ردَّه إلى أهله ردَّه بأجرٍ وغنيمة».

رواه الطبراني في «الأوسط».

(الدِّعامة) بكسر الدال المهملة: هي عمود البيت والخباء.

١٦٤١ ـ ٧٠٥ ـ (٢٢) (موضوع) وروي عنه أيضاً قال رسول الله ﷺ: «من مات في طريق مكة ذاهباً أو راجعاً؛ لم يُعْرَضْ، ولم يُحاسَبْ، [أ][1] وغُفر له».

رواه الأصبهاني.

١٦٤٢ ـ ١١١٥ ـ (٢٢) (صحيح) وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بينا رجل واقفٌ مع رسول الله ﷺ بعرفةَ، إذ وقع عن راحلته فأقعَصَتْهُ، فقال رسول الله ﷺ: «اغسلوه بماءٍ وسدرٍ، وكفِّنوه بثوبيه، ولا تُخَمِّروا رأسَه، ولا تُحَنِّطوه، فإنه يُبعث يوم القيامة مُلَبِّياً».

رواه البخاري ومسلم وابن خزيمة. وفي رواية لهم: أن رجلاً كان مع النبي ﷺ، فوقَصَتْه ناقته وهو محرمٌ فماتَ، فقال رسول الله ﷺ: «اغسلوه بماءٍ وسدرٍ، وكفِّنوه في ثوبَيْهِ، ولا تَمَسُّوه بطيب، ولا تخمروا رأسَه، فإنه يُبعثُ يومَ القيامةِ مُلَبِّياً».

وفي رواية لمسلم: «فأمرَهم رسولُ الله ﷺ أن يغسلوه بماءٍ وسدرٍ، وأنْ يكشفوا وجهَهُ ـ حسبته قال ـ:

---

(١) زيادة من «ترغيب الأصبهاني» (١/ ٤٤١)، صرح الراوي عنده بالشك، وفيه من يضع الحديث. ورواه غير الأصبهاني عنه دون قوله: «أو غفر له»، ودون قوله: «ذاهباً أو راجعاً». وهو مخرج في «الضعيفة» (٢٨٠٤).

ورأسه؛ فإنه يبعث وهو يُهلُّ».

(وَقَصَتْه) ناقته معناه: رمته ناقته فكسرت عنقه. وكذلك (فأقعصته).

٢ - (الترغيب في النفقة في الحج والعمرة، وما جاء فيمن أنفق فيهما من مال حرام)

١٦٤٣ - ١١١٦ - (١) (صحيح) عن عائشة رضي الله عنها؛ أن رسول الله ﷺ قال لها في عمرتها: **«إنَّ لك من الأجر على قَدْرِ نَصَبِكِ ونَفَقَتِكِ»**.

رواه الحاكم[1] وقال: «صحيح على شرطهما».

وفي روايةٍ له وصححها[2]: **«إنما أجرُكِ في عُمرتك على قدْرِ نفقتك»**.

(النَّصَب): هو التعب وزناً ومعنى.

١٦٤٤ - ٧٠٦ - (١) (ضعيف) وعن بريدةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«النفقةُ في الحجِّ كالنفقةِ في سبيلِ اللهِ؛ بسبعِ مِئة ضِعفٍ»**.

رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، والبيهقي، وإسناد أحمد حسن[3].

١٦٤٥ - ٧٠٧ - (٢) (ضعيف) وروى الطبراني في «الأوسط» أيضاً عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«الحجُّ في سبيل الله النفقةُ فيه[4]؛ الدِّرْهَمُ بسبعِ مئة»**.

١٦٤٦ - ٧٠٨ - (٣) (ضعيف) ورُوي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: **«الحُجّاج والعُمّار وفد الله، إن سألوا أُعطوا، وإن دَعَوْا أُجيبوا، وإن أنفقوا أخلَفَ لهم، والذي نفسُ أبي القاسم بيده! ما كبَّر مُكبِّرٌ على نَشْزٍ، ولا أهلَّ مُهِلٌّ على شَرَفٍ من الأشراف؛ إلا أَهَلَّ ما بين يديه وكبَّر؛ حتى ينقطع منه منقطع التراب»**.

رواه البيهقي.

(النَّشْز) بفتح النون وإسكان الشين المعجمة[5] وبالزاي: هو المكان المرتفع.

١٦٤٧ - ٧٠٩ - (٤) (ضعيف جداً) ورُوي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«الحجاجُ والعمّارُ وفدُ اللهِ، يُعطيهم ما سألوا، ويستجيبُ لهم ما دَعَوْا، ويُخلِفُ عليهم ما أنفقوا؛ الدرهم بألفِ**

---

(١) قال الناجي (١٣١): «هذا عجيب من المؤلف، فإن البخاري ومسلماً والنسائي وغيرهم أخرجوا هذه الرواية بنحو هذا اللفظ، لكن عندهم: «أو نفقتك»، والألف أسقطت هنا ولا بد منها، والحاكم يَستدرك على الشيخين أو أحدهما مثل هذا، فيُستدرك عليه، فسبحان المنفرد بالكمال المطلق». وانظر: «فتح الباري» (٣/ ٦١٠-٦١١).

(٢) قلت: ووافقه الذهبي على تصحيح الروايتين.

(٣) قلت: فيه عطاء بن السائب، وكان اختلط، وآخر فيه جهالة. وهو مخرج في «الضعيفة» (٣٥٣٠).

(٤) الأصل: (النفقة في الحج كالنفقة في سبيل الله)، والتصحيح من «أوسط الطبراني» (٦/ ٣٢٤/ ٥٦٩٠)، و «مجمع البحرين» و «مجمع الزوائد»، وقد عزاه إليه المعلقون الثلاثة ومع ذلك لم يصححوه! وضغثاً على إبالة فقد قالوا: «حسن بشاهده المتقدم»، يعنون حديث بريدة، وطريقهما واحدة، وفيها جهالة، ومع نقلهم لها عن الهيثمي فقد كابروا وقالوا: «حسن»!! وهو مخرج في «الضعيفة» (٣٥٣٠).

(٥) وكذا بفتحها كما في كتب اللغة، ونبه عليه الشيخ الناجي.

ألفِ درهمٍ».

رواه البيهقي.

١٦٤٨ ـ ٧١٠ ـ (٥) (ضعيف) وعن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما رفعه قال: «**ما أمعَرَ حاجٌّ قطّ**».
قيل لجابر: ما الإمعار؟ قال: ما افتقر.

رواه الطبراني في «الأوسط»، والبزار، ورجاله رجال «الصحيح»[١].

١٦٤٩ ـ ٧١١ ـ (٦) (ضعيف جداً) ورُوي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا خرج الرجل**[٢] **حاجاً بنفقةٍ طيبةٍ ووضع رجله في الغَرْز فنادى: لبيك اللهم لبيك، ناداه منادٍ من السماء: لبيك وسعديك، زادُك حلالٌ وراحِلتُك حلال، وحجُّك مبرور غير مأزور. وإذا خرج بالنفقة الخبيثة فوضع رِجلَه في الغرز فنادى: لبيك، ناداه منادٍ من السماء: لا لبيك ولا سعديك. زادُك حرام، ونفقتك حرام، وحجُّك مأزور غير مبرور**».

رواه الطبراني في «الأوسط».

• ـ ٧١٢ ـ (٧) (ضعيف) ورواه الأصبهاني من حديث أسلم مولى عمر بن الخطاب مرسلاً مختصراً.

(الغَرْز) بفتح الغين المعجمة وسكون الراء بعدها زاي: هو ركاب الدابة من جلد.

٣ ـ (الترغيب في العمرة في رمضان)

١٦٥٠ ـ ١١١٧ ـ (١) (حسن) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **أراد رسولُ اللهِ ﷺ الحجَّ، فقالت امرأةٌ لزوجِها: أَحْجِجْني مع رسولِ الله ﷺ. فقال: ما عندي ما أُحِجُّكِ عليه. فقالت: أَحْجِجْني على جملك فلان. قال: ذاك حَبيسٌ في سبيل الله عز جل. فأتى رسول الله ﷺ فقال: إنَّ امرأتي تقرأُ عليك السلامَ ورحمةَ الله، وإنها سألَتْني الحجَّ معك، فقلت: ما عندي ما أُحِجُّكِ عليه. قالت: أحججْني على جملك فلان. قلت: ذاك حبيسٌ في سبيلِ اللهِ عز وجل. فقال: «أما إنَّكَ لو أحجَجْتَها عليه كان في سبيل الله». قال: وإنها أمرتني أن أسألك: ما يعدل حجةً معك؟ قال رسول الله ﷺ: «أقرِئها السلامَ ورحمةَ الله وبركاتهِ، وأخبرها أنها تعدل حجةً معي عُمرةٌ في رمضان»**.

رواه أبو داود، وابن خزيمة في «صحيحه»؛ كلاهما بالقصة، واللفظ لأبي داود، وآخره عندهما سواء.

(صحيح) ورواه البخاري والنسائي وابن ماجه مختصراً: «**عمرةٌ في رمضانَ تعدل حجةً**».

ومسلم[٣] ولفظه قال: قال رسول الله ﷺ لامرأة من الأنصار يقال لها: أمُّ سنان: «**ما منعك أن**

---

(١) كذا قال، وقلده الهيثمي! وفي إسناد البزار (محمد بن أبي حميد)، وليس من رجال «الصحيح»، وفي إسناد الطبراني (شريك ابن عبدالله القاضي)، أخرج له مسلم متابعة، وكلاهما ضعيف. انظر: «الضعيفة» (٢٠٠٠).

(٢) الأصل: (الحاج)، والتصحيح من «المعجم الأوسط» (رقم ٥٢٢٤)، ورواه البزار بنحوه (رقم ١٠٧٩ ـ كشف الأستار) مع تقديم وتأخير، وإليه وحده عزاه في «المجمع» (٣/ ٢١٠) عكس ما فعل المصنف!

(٣) هذا يشعر بأن البخاري لم يروِه بهذا التمام، وليس كذلك كما بينه الناجي (٢/١٣١). قلت: وهو في كتابي «مختصر البخاري» (برقم ٨٦٣).

تَحُجِّي[1] معنا؟». قالت: لم يكن لنا إلا ناضحان، فحجَّ أبو ولدها وابنُها على ناضحٍ، وترك لنا ناضحاً ننضحُ عليه. قال: «فإذا جاء رمضان فاعتمري؛ فإن عمرةً في رمضان تعدلُ حجةً».

وفي رواية له: «تعدل[2] حجَّةً، أو حجةً معي».

١٦٥١ ـ ١١١٨ ـ (٢) (صـ لغيره) وعنه قال: جاءت أم سُلَيْم إلى رسولِ الله ﷺ فقالت: حَجَّ أبو طلحةَ وابنُهُ[3] وتركاني. فقال: «يا أمَّ سُليم! عمرةٌ في رمضانَ؛ تعدلُ حجةً معي».

رواه ابن حبان في «صحيحه»[4].

١٦٥٢ ـ ١١١٩ ـ (٣) (حـ لغيره) وعن أمّ معقِل رضي الله عنها قالت: لما حَجَّ رسولُ الله ﷺ حجةَ الوداع، وكان لنا جملٌ، فجعلَه أبو معقل في سبيل الله. قالت: وأصابنا مَرَضٌ، وهلكَ أبو معقل، قالت: فلما قَفَلَ رسولُ اللهِ ﷺ من حجة الوداع ـ حسبناه ـ قال: «يا أم معقل! ما منعك أن تخرجي معنا؟». قالت: يا رسولَ الله! لقد تهيأْنا، فهلك أبو معقل، وكان لنا جملٌ هو الذي نحجُّ عليه، فأوصى به أبو معقل في سبيل الله. قال: «فهلا خرجت عليه، فإن الحجَّ في سبيلِ الله، فأما إذا فاتتكِ هذه الحجة فاعتمري في رمضان، فإنها كَحَجَّةٍ».

رواه أبو داود والترمذي مختصراً عنها؛ أن النبي ﷺ قال: «عمرة في رمضان تَعْدِل حجة». وقال: «حديث حسن غريب».

(صـ لغيره) وابن خزيمة في «صحيحه» باختصار؛ إلا أنه قال: «إن الحجَّ والعمرةَ في سبيلِ اللهِ، وإن عمرةً في رمضانَ تعدلُ حجةً، أو تَجزي حَجَّةً».

وفي رواية لأبي داود والنسائي عنها أنها قالت: يا رسولَ اللهِ! إني امرأة قد كبِرتُ وسَقِمْتُ، فهل من عمل يجزىء عني من حجتي؟ قال: «عمرةٌ في رمضانَ تعدل حجةً».

(قَفَلَ) محركة؛ أي: رجع من سفره.

١٦٥٣ ـ ١١٢٠ ـ (٤) (صـ لغيره) وعن أبي معقل رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «عمرةٌ في رمضانَ تعدل حجةً».

رواه ابن ماجه.

٠ ـ ١١٢١ ـ (٥) (صحيح) ورواه البزار والطبراني في «الكبير» في حديثٍ طويلٍ بإسنادٍ جيدٍ عن أبي

---

(١) الأصل: (تحجيني)، والتصويب من «مسلم» (٤/ ٦١).

(٢) لفظ مسلم: «تقضي»، وكذلك هو في «مختصر البخاري».

(٣) الظاهر أنه أنس، لأن أبا طلحة لم يكن له ابنٌ كبير يحج فيكون فيه مجاز. كذا قال ابن حجر في مقدمة شرحه للبخاري، ويمكن أن ابنَ أبي طلحة الصغير خرج أبوه معه، وأن الرواية على ظاهرها. والله أعلم. كذا قال الناجي (١٣٢/ ١). والأقرب ما استظهره الحافظ ابن حجر.

(٤) رقم (١٠٢٠) من طريق يعقوب بن عطاء عن أبيه عن ابن عباس. ويعقوب فيه ضعف، لكن ذكر الناجي (١٣١/ ٢) أن ابن أبي شيبة أخرجه من وجه آخر عن عطاء عنه.

طليق أنه قال للنبي ﷺ: **فما يعدلُ الحجَّ معك؟ قال: «عمرةٌ في رمضانَ»**[1].

(قال المملي) رضي الله عنه: «أبو طليق هو أبو معقل، وكذلك زوجته أم معقل تكنى أم طليق أيضاً. ذكره ابن عبدالبر النَّمَري».

٤ـ (الترغيب في التواضع في الحج والتبذل ولبس الدون من الثياب؛ اقتداء بالأنبياء عليهم السلام)

١٦٥٤ ـ ١١٢٢ ـ (١) (صـ لغيره) روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: **حجَّ النبيُّ ﷺ على رَحْلٍ رَثٍّ، وقطيفةٍ خَلِقةٍ تساوي أربعةَ دراهم، أو لا تساوي، ثم قال: «اللهمَّ حجةً لا رياءَ فيها ولا سُمْعةَ»**.

(صـ لغيره) رواه الترمذي في «الشمائل»، وابن ماجه، والأصبهاني؛ إلا أنه قال: **«لا تساوي أربعةَ دراهمَ»**.

٠ ـ ١١٢٣ ـ (٢) (صـ لغيره) ورواه الطبراني في «الأوسط» من حديث ابن عباس.

(القطيفة): كساء له خمل.

١٦٥٥ ـ ١١٢٤ ـ (٣) (صحيح) وعن ثمامة قال: **حجَّ أنسٌ على رحلٍ، ولم يكن شحيحاً، وحدَّث: أن النبيَّ ﷺ حجَّ على رَحلٍ، وكانت زاملتَه**.

رواه البخاري.

١٦٥٦ ـ ١١٢٥ ـ (٤) (حسن) وعن قدامة بن عبدالله ـ وهو ابن عَمّار ـ قال: **رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يرمي الجمرةَ يومَ النحرِ على ناقةٍ صهباءَ[2] لا ضربَ، ولا طردَ، ولا: إليك إليك**.

رواه ابن خزيمة في «صحيحه» وغيره.

١٦٥٧ ـ ١١٢٦ ـ (٥) (صحيح) وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **كنا مع النبي ﷺ بين مكة والمدينة، فمررنا بواد، فقال: «أيُّ وادٍ هذا؟». قالوا: وادي الأزرق. قال: «كأني أنظر إلى موسى ﷺ ـ فذكر من طول شعرِه شيئاً لا يحفظه داود[3] ـ واضعاً إصبعيه في أذنيه له جُؤارٌ إلى الله بالتلبية، ماراً بهذا الوادي». قال: ثم سرنا حتى أتينا على ثَنِيَّةٍ، فقال: «أيُّ ثنيَّةٍ هذه؟». قالوا: ثنية (هَرْشى) أو (لَفْتٌ). قال: «كأني أنظر إلى يونسَ ﷺ على ناقةٍ حمراءَ عليه جُبَّةُ صوفٍ وخِطامُ ناقتِه خُلْبَةٌ، ماراً بهذا الوادي مُلَبِّياً»**.

---

(١) قلت: إسناده صحيح، وقد صدره المعلقون الثلاثة وسائر أحاديث الباب ـ إلا رواية الشيخين ـ بقولهم: «حسن»! وذلك مما يدل على جهلهم بهذا العلم، فإن فيها الصحيح لذاته، والصحيح لغيره، والحسن لذاته، والحسن لغيره، ولعجزهم عن التمييز صاروا إلى التحسين! وأكثر أحاديث الكتاب عندهم هكذا محسنة (أنصاف حلول)! والله المستعان. وبيان هذه الأحاديث وتخريجها في «الإرواء» (٣/ ٣٧٢ـ٣٧٧و٦/ ٣٢ـ٣٣)، و «الصحيحة» (٣٠٦٩) وغيرهما.

(٢) من (الصهبة)، وهي كالشقرة، و (الأصيهب) تصغيره، قاله الخطابي، والمعروف أن **(الصهبة)** مختصة بالشعر، وهي حمرة يعلوها سواد، كذا في «النهاية».

(٣) داود هذا هو ابن أبي هند، رواه عن أبي العالية عن ابن عباس، وفي رواية مجاهد عن ابن عباس: «وأما موسى فرجل آدم جعد، على جمل أحمر مخطوم بخلبة».

رواه ابن ماجه بإسناد صحيح[1]، وابن خزيمة، واللفظ لهما.

ورواه الحاكم بإسناد على شرط مسلم، ولفظه: **أنَّ رسول اللهِ ﷺ أتى على وادي الأزرق، فقال: «ما هذا؟». قالوا: وادي الأزرق. فقال: «كأني أنظر إلى موسى مُهبِطاً له جؤارٌ إلى الله بالتكبير. ثم أتى على ثنية [(هَرْشى)، فقال: «أيُّ ثنيَّةٍ هذه؟». فقالوا: ثنية (هرشى)]. فقال: «كأني أنظُرُ إلى يونس [ابن مَتّى عليه السلام][2] على ناقةٍ حمراءَ جَعْدَةٍ[3]، خِطامُها ليف، وهو يلبي[4] وعليه جبَّة صوف».**

(هرشى) بفتح الهاء وسكون الراء بعدهما شين معجمة مقصور: ثنية قريب (الجُحْفَةِ). و (لِفَت) بكسر اللام وفتحها أيضاً: هو ثنية جبل (قديد) بين مكة والمدينة. و (الخُلبة) بضم الخاء المعجمة وسكون اللام: هي الليف كما جاء مفسراً في الحديث.

١٦٥٨ - ١١٢٧ - (٦) (حـ لغيره) وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«صلَّى في مسجدِ الخيف سبعون نبياً منهم موسى ﷺ، كأني أنظُرُ إليه وعليه عباءتان قَطَوانيَّتان وهو محرمٌ، على بعيرٍ من إبل شنوءة، مخطوم بخطام ليف، له ضفيرتان».**

رواه الطبراني في «الأوسط»[5]، وإسناده حسن.

(قَطَوان) بفتح القاف والطاء المهملة جميعاً: موضع بالكوفة إليه تُنسب العُبيُّ والأكسية.

١٦٥٩ - ٧١٣ - (١) (ضعيف) وعنه قال: **لما مرَّ رسول الله ﷺ بوادي (عُسفان) حين حج قال: «يا أبا بكر أيّ وادٍ هذا؟». قال: وادي (عسفان). قال: «لقد مرَّ به هود وصالح على بَكَراتٍ خُطُمُها اللِّيفُ، أُزُرُهم العَباء، وأرديتُهم النِّمار، يحجُّون البيت العتيق».**

رواه أحمد والبيهقي؛ كلاهما من رواية زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام، ولا بأس بحديثهما في المتابعات، وقد احتج بهما ابن خزيمة وغيره.

(عُسْفان) بضم العين وسكون السين المهملتين: موضع على مرحلتين من مكة. و **(البَكَرات)** جمع **(بَكْرة)** بسكون الكاف: وهي الفتيّة من الإبل. و **(النَّمِرات)**[6] بكسر الميم جمع **(نَمِرَة)**: وهي كساء مخطط.

١٦٦٠ - ٧١٤ - (٢) (ضعيف) وعنه عن النبي ﷺ قال: **«حج موسى على ثورٍ أحمرَ، عليه عباءةٌ قطوانيَّةٌ».**

---

(١) قلت: هو كما قال، لكنه أبعد النجعة في عزوه إليه فقط، فقد أخرجه مسلم أيضاً، لكن في كتاب «الإيمان» (١/ ١٠٦). وعنده أيضاً الرواية التي عزاها للحاكم؛ فوهم هذا في استدراكه على مسلم، لا سيما ورواية مسلم أتم، والزيادات له، وبعضها عند الحاكم أيضاً.

(٢) انظر التعليق السابق.

(٣) قال ابن الأثير: «أي: مجتمعة الخلق شديدة».

(٤) وفي رواية أخرى للحاكم: «يقول: لبيك اللهم لبيك».

(٥) كذا قال، وعزاه الهيثمي لـ «الكبير»، والصواب العزو إليهما معاً دفعاً للإيهام وهو في «الكبير» (١١/ ٤٥٢-٤٥٣)، و «الأوسط» (٦/ ١٩٣/ ٥٤٠٣)، وفيه عطاء بن السائب، لكن له شاهد، وهما مخرجان في «تحذير الساجد» (ص ١٠٦-١٠٧)، ومن جهل المعلقين أنهم قالوا: «حسن»، ثم أعلوه باختلاط عطاء!!

(٦) قلت: كذا الأصل، ولعله أراد أن يكتب: (النمار) بكسر النون، فسبق القلم، فكتب ما ترى.

رواه الطبراني من رواية ليث بن أبي سُلَيم، وبقية رواته ثقات.

١٦٦١ ـ ١١٢٨ ـ (٧) (حـ لغيره) وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«لقد مر بـ (الرَّوحاءِ)[(١)] سبعون نبياً، فيهم نبيُّ اللهِ موسى، حفاةً، عليهم العباءُ، يَؤُمّونَ بيتَ اللهِ العتيق»**.

رواه أبو يعلى والطبراني، ولا بأس بإسناده في المتابعات.

٠ ـ ١١٢٩ ـ (٨) (حـ لغيره) ورواه أبو يعلى أيضاً من حديث أنس بن مالك.

١٦٦٢ ـ ١١٣٠ ـ (٩) (حـ لغيره) وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«كأني أنظرُ إلى موسى بن عمران في هذا الوادي؛ مُحرِماً بين قَطَوانيَّتَين»**.

رواه أبو يعلى، والطبراني في «الأوسط» بإسنادٍ حسن.

١٦٦٣ ـ ١١٣١ ـ (١٠) ((حـ لغيره) عدا ما بين المعقوفتين فهو ٧١٥ ـ (٣) (ضعيف)) وعن ابن عمر رضي الله عنهما: **أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: مَنِ الحاجُّ؟ [قال: الشَّعِثُ التَّفِلُ](٢). قال: فأيُّ الحجِّ أفضلُ؟ قال: «العَجُّ والثجُّ». [قال: وما السبيلُ؟ قال: «الزادُ والراحلةُ»](٣)**.

رواه ابن ماجه بإسنادٍ حسن.

[وعند الترمذي: عنه: **جاء رجل فقال: يا رسول الله! ما يوجب الحج؟ قال: «الزاد والراحلة»**. وقال: «حديث حسن»](٤).

(حسن) وتقدم [١ـ باب/ ١٩ـ حديث] في حديث ابن عمر: **«وأما وقوفُك عشيةَ عرفةَ؛ فإن اللهَ يهبطُ إلى سماءِ الدنيا فيباهي بكم الملائكةَ، يقول: عبادي جاؤوني شعثاً من كل فَجٍّ عميقٍ، يرجون جَنّتي، فلو كانت ذنوبُكم كعددِ الرملِ، أو كقَطْرِ المَطَرِ، أو كزبَدِ البحرِ؛ لغفرتُها. أفيضوا عبادي مغفوراً لكم، ولمن شفعتم له»** الحديث.

وفي رواية ابن حبان قال: **«فإذا وقفَ بعرفةَ، فإنَّ الله عز وجل يَنزل إلى السماءِ الدنيا فيقولُ: انظُروا إلى عبادي شُعْثاً غُبراً، اشهدوا أني غفرتُ لهم ذنوبَهم، وإنْ كانتْ عددَ قَطْرِ السماءِ، ورملِ عالجٍ»** الحديث.

(**الشَّعِثُ**) بكسر العين: هو البعيدُ العهدِ بتسريحِ شعرهِ وغسله. و(**التَّفِلُ**) بفتح التاء المثناة فوق وكسر الفاء: هو الذي ترك الطيبَ والتنظيفَ حتى تغيّرت رائحته. و(**العجُّ**) بفتح العين المهملة وتشديد الجيم: هو رفع الصوت بالتلبية، وقيل: بالتكبير. و(**الثجُّ**) بالمثلثة: هو نحر البُدْن.

١٦٦٤ ـ ١١٣٢ ـ (١١) (صحيح) وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: **«إن الله يباهي**

---

(١) على وزن (الصفراء): موضع بين مكة والمدينة. والزيادة من «مسند أبي يعلى» وغيره.

(٢) ما بين المعقوفتين حكم عليه الشيخ ـ رحمه الله ـ فقال: «ضعيف»، وقوله: «أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: من الحاج»، و«قال: وما السبيل؟ قال: الزاد والراحلة» موجودان في «الصحيح» و«الضعيف» معاً!! خلافاً لما عند الترمذي، فهو في «الضعيف» فقط. [ش].

(٣) انظر الحاشية السابقة.

(٤) انظر الحاشية السابقة.

بأهلِ عرفاتٍ ملائكةَ السماءِ، فيقول: انظروا إلى عبادي هؤلاء، جاؤني شُعْثاً غُبراً».

رواه أحمد، وابن حبان في «صحيحه»، والحاكم وقال: «صحيح على شرطهما». وسيأتي أحاديث من هذا النوع في «[٩ـ] الوقوف» إن شاء الله تعالى.

٥ـ (الترغيب في الإحرام والتلبية، ورفع الصوت بهما)

١٦٦٥ ـ ١١٣٣ ـ (١) (حسن صحيح) عن ابن مسعود رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**تابعوا بين الحجِّ والعمرةِ؛ فإنهما يَنفيانِ الفقرَ والذنوبَ، كما يَنفي الكيرُ[١] خَبَثَ الحديدِ والذهبِ والفضةِ، وليس للحجةِ المبرورةِ ثوابٌ إلا الجنة. وما من مؤمن يَظَلُّ يومَه محرماً إلا غابتِ الشمسُ بذنوبه**»[٢].

(حـ لغيره) رواه الترمذي، وقال: «حديث حسن صحيح»، وليس في بعض نسخ الترمذي: «وما من مؤمن» إلى آخره[٣]، وكذا هو في النسائي و «صحيح ابن خزيمة» بدون الزيادة.

(حـ لغيره) وزاد رزين فيه: «**وما من مؤمن يُلَبِّي للهِ بالحجِّ؛ إلا شهدَ لَهُ ما على يمينِهِ وشمالِهِ إلى منقطعِ الأرضِ**».

ولم أر هذه الزيادة في شيءٍ من نسخ الترمذي ولا النسائي.

١٦٦٦ ـ ١١٣٤ ـ (٢) (صحيح) وعن سهل بن سعد رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «**ما من مُلبٍّ يُلَبِّي إلا لَبّى ما عن يمينه وشماله من حجرٍ أو شجرٍ أو مدرٍ، حتى تنقطع الأرض من ههنا وههنا؛ عن يمينه وشماله**»[٤].

رواه الترمذي وابن ماجه والبيهقي؛ كلهم من رواية إسماعيل بن عَيّاش عن عُمارة بن غزيَّة عن أبي حازم عن سهل. ورواه ابن خزيمة في «صحيحه» عن عَبيدة ـ يعني ابن حميد ـ: حدثني عُمارة بن غزيَّة عن أبي حازم عن سهل. ورواه الحاكم وقال: «صحيح على شرطهما».

١٦٦٧ ـ ١١٣٥ ـ (٣) (صحيح) وعن خَلّاد بن السائبِ عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**أتاني جبرائيلُ فأمرني[٥] أن آمرَ أصحابي أن يرفعوا أصواتهم بالإهلال أو[٦] التلبيةِ**».

---

(١) تقدم تفسيره قريباً تحت الحديث «١٦١٨/ الباب الأول ـ الحاشية (٤)».

(٢) قلت: من تفاهة تحقيق المعلقين هنا أنهم لم يخرجوا هذه الزيادة، ولا تكلموا على زيادة (رزين) بشيء، وإنما أحالوا على حديث ابن مسعود المتقدم (١ـ باب/ ١٢ـ حديث)، وليس فيه الزيادة!! وزيادة (رزين) يشهد لها الحديث الذي بعده، وحديث ابن عمرو المذكور في (٢ـ في النفقة في الحج).

(٣) قلت: لكن يشهد لها حديث أبي هريرة الآتي قريباً رقم (٥)، ويشهد لزيادة رزين حديث سهل الآتي عقبه.

(٤) فإن قيل: ما فائدة المسلم في تلبية الأحجار والشجر وغيرهما مع تلبيته؟ قلت: اتباعها إياه في هذا الذكر دليل على فضيلته وشرفه ومكانته عند الله تعالى؛ إذ ليس اتباعُها إياه في هذا الذكر إلا لذلك. على أنه يجوز أن يكتب له أجر هذه الأشياء لأنها صدرت عنها تبعاً، فصار المؤمن بالذكر كأنه دالٌّ على الخير. والله أعلم.

(٥) هو أمر إيجاب، إذ تبليغ الشرائع واجب. وكذا قوله: «أن آمر أصحابي» أمر وجوب عند الظاهرية، خلافاً للجمهور، وقوله: «أن يرفعوا أصواتهم» إظهاراً لشعار الإحرام، وتعليماً للجاهل ما يشرع له في ذلك المقام.

(٦) الأصل ومطبوعة عمارة والمخطوطة: «والتلبية»، والصواب ما أثبته، وهو رواية الترمذي (طبع الهند) عن سفيان بن عيينة. =

رواه مالك وأبو داود والنسائي وابن ماجه والترمذي وقال: «حديث حسن صحيح»، وابن خزيمة في «صحيحه»، وزاد ابن ماجه: **«فإنها [من] شعار الحج»**[1].

١٦٦٨ - ١١٣٦ - (٤) (صـ لغيره) وعن زيد بن خالد الجُهني رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«جاءني جبرائيلُ فقالَ: مُرْ أصحابكَ فليرفعوا أصواتَهم بالتلبية، فإنها من شِعارِ الحجِّ»**.

رواه ابن ماجه، وابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما»، والحاكم وقال: «صحيح الإسناد».

١٦٦٩ - ١١٣٧ - (٥) (حـ لغيره) وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **«ما أهلَّ مُهِلٌّ قط إلا بُشِّرَ، ولا كبَّر مُكَبِّرٌ قط إلا بُشِّرَ»**. قيل: **يا رسول الله! بالجنة؟ قال: «نعم»**.

رواه الطبراني في «الأوسط» بإسنادين، رجال أحدهما رجال «الصحيح».

٠ - ٧١٦ - (١) (ضعيف) والبيهقي؛ إلا أنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما أهَلَّ مهلٌّ قطُّ؛ إلا آبت الشمس بذنوبه»**.

(أهَلَّ) الملبي: إذا رفع صوته بالتلبية.

١٦٧٠ - ١١٣٨ - (٦) (حـ لغيره) وعن **أبي** بكر الصديق رضي الله عنه: **أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ: أيُّ الأعمالِ أفضلُ؟ قال: «العَجُّ والثَّجُّ»**.

رواه ابن ماجه والترمذي، وابن خزيمة في «صحيحه»؛ كلهم من رواية محمد بن المنكدر عن عبدالرحمن بن يربوع، وقال الترمذي: «لم يسمع محمد من عبدالرحمن».

ورواه الحاكم وصححه، والبزار؛ إلا أنه قال: ما بال **الحجِّ؟ قال: «العجُّ والثجُّ»**.

قال وكيع: «يعني بـ **(العجّ)**: العجيج بالتلبية، و **(الثجّ)**: نحر البدن». وتقدم [يعني ٤ـ باب/ ١٠ حديث].

١٦٧١ - ٧١٧ - (٢) (منكر) وروي عن جابر بن عبدالله **رضي الله عنهما قال**: قال رسول الله ﷺ: «ما

= ورواه النسائي عنه «بالتلبية» فقط، وعكس ذلك ابن ماجه فقال: «بالإهلال» فقط، وهو رواية لأحمد. وتابعه مالك، وعنه أبو داود بنحو رواية الترمذي، بلفظ: «بالتلبية أو بالإهلال، يريد أحدهما». وهكذا رواه أحمد أيضاً عن مالك. رواه هو وسفيان عن عبدالله بن أبي بكر بإسناده عن السائب. وتابعهما ابن جريج قال: كتب إليَّ عبدالله بن أبي بكر به بلفظ: «بالتلبية والإهلال»، جمع بينهما. رواه عنه هكذا محمد بن بكر. وخالفه روح فقال: «بالتلبية أو الإهلال»، وقال روح: «ولا أدري أيّنا وَهِلَ؟ أنا أو عبدالله أو خلاد في (الإهلال أو التلبية)». رواه أحمد عنهما. فهذا يدل على أن الشك قديم، وليس من روح لرواية مالك وسفيان المتقدمين، فهو من عبدالله بن أبي بكر أو خلاد، كما قال روح، فاتفاق هؤلاء على رواية هذا الحرف على الشك يدل على أن رواية الجمع بين الإهلال والتلبية شاذة، كما وقع في نسخة الترمذي بتحقيق الأستاذ الدعاس، وكذلك وقع في «المستدرك»، وهو خطأ من الناسخ أو أحد رواته، فإنه عنده من طريق الحميدي عن سفيان، وهو في «مسند الحميدي» برقم (٨٥٣) على الشك: «بالإهلال أو بالتلبية». قال الشيخ المباركفوري في «التحفة» (٢/ ٨٥): «المراد بـ (الإهلال): التلبية، على طريقة التجريد، لأن معناه رفع الصوت بالتلبية. وكلمة (أو) للشك. قاله أبو الطيب».

(١) قلت: هذه الزيادة ليست عند ابن ماجه ولا عند غيره من حديث السائب، وإنما هي في حديث زيد بن خالد الآتي بعده، فتنبه ولا تكن مثل المعلقين الثلاثة الذين عزوه لابن ماجه بالرقم!! وهو مخرج في «الصحيحة» (٨٣٠).

من مُحْرِمٍ يَضْحى[1] لله يومَه يُلبِّي حتى تغيبَ الشمسُ؛ إلا غابت بذنوبه، فعاد كما ولدته أُمه».

رواه أحمد، وابن ماجه، واللفظ له.

٠ ـ ٧١٨ ـ (٣) (ضعيف جداً) ورواه الطبراني في «الكبير»، والبيهقي من حديث عامر بن ربيعة رضي الله عنه[2].

(ضعيف جداً)[3] وتقدم حديث سهل بن سعد في الباب الأول [رقم ١٩]، وفيه: قال رسول الله ﷺ: «ما راح مسلمٌ في سبيل الله مجاهداً، أو حاجّاً مُهِلاً أو مُلَبِّياً؛ إلا غربت الشمس بذنوبه وخرج منها».

رواه الطبراني في «الأوسط».

٦ـ (الترغيب في الإحرام من المسجد الأقصى)

١٦٧٢ ـ ٧١٩ ـ (١) (ضعيف) عن أمِّ حكيم بنتِ أبي أميّة بن الأخنس عن أم سلمة رضي الله عنها؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «من أهلَّ بعمرةٍ من (بيت المقدس)[4]؛ غُفِرَ له».

رواه ابن ماجه بإسناد صحيح[5].

وفي رواية له: قالت: قال رسول الله ﷺ: «من أهلَّ بعمرةٍ من بيت المقدس؛ كان كفارةً لما قبلها من الذنوب». قالت: فخرجت أُمي من بيت المقدس بعمرة.

ورواه ابن حبان في «صحيحه»، ولفظه: قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أهلَّ من المسجد الأقصى بعمرةٍ؛ غفر له ما تقدم من ذنبه». قال: فركبت أم حكيم إلى بيت المقدس حتى أهلَّت منه بعمرة.

ورواه أبو داود والبيهقي، ولفظهما: «من أهلَّ بحَجةٍ أو عُمرةٍ من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام؛ غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، أو وجبت له الجنة». شك الراوي أيتهما [قال].

وفي رواية للبيهقي: قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أهلَّ بالحج والعمرة من المسجد الأقصى

---

(١) يأتي نحوه في حديث جابر (٩ـ باب/ الحديث الأول) مع تفسيره من المؤلف.

(٢) قلت: هو عند البيهقي في «الشعب» من طريق الطبراني، ولفظه: «من أضحى يوماً لله...» الحديث. وهو مخرج في «الضعيفة» (٥٠١٨و٦٨٣٢).

(٣) سقط هذا الحكم من الطبعة السابقة. [ش].

(٤) (بيت المقدس): هو بفتح الميم وسكون القاف وكسر الدال مخففة، أو بضم الميم وفتح القاف ودال مشددة؛ ومعناه المطهّر الذي يتطهر به من الذنوب، وهو بلد معروف، وله فضائل كثيرة أفردت بالتأليف، وسيأتي بعضها في الباب (١٤)، أهمها المسجد الأقصى الذي هو أحد المساجد الثلاثة التي تشد الرحال إليها، وقد احتله اليهود في جملة ما احتلوا من (فلسطين)، أعادها الله إلى المسلمين؛ كما أعادها إليهم من بعد احتلال الصليبيين إياها، لكن الله يقول: ﴿إن الله لا يغيِّر ما قوم حتى يغيِّروا ما بأنفسهم﴾، فعلى المسلمين أن يغيِّروا ما في أنفسهم من العقائد المنحرفة، والأخلاق السيئة، إن أرادوا حقاً أن يغيِّر الله تعالى ما نزل بهم.

(٥) قلت: كيف وفيه جهالة، واضطراب في متنه وإسناده كما بينه المؤلف نفسه في «مختصر السنن»؟! يظهر لك بعضه من الروايات التي ساقها المؤلف هنا. وهو مخرج في «الضعيفة» (٢١١).

إلى المسجد الحرام؛ غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، ووجبت له الجنة»[1].

٧ - (الترغيب في الطواف واستلام الحجر الأسود والركن اليماني، وما جاء في فضلهما وفضل المقام ودخول البيت)

١٦٧٣ - ١١٣٩ - (١) (صـ لغيره) عن عبدالله بن عبيد بن عمير؛ أنه سمع أباه يقول لابن عمر: ما لي لا أراك تستلم إلا هذين الركنين: الحجر الأسود والركن اليماني؟ فقال ابن عمر: إن أفعل فقد سمعت رسول الله ﷺ يقول:

١ - «إن استلامَهما يَحُطُّ الخطايا».

قال: وسمعته يقول:

٢ - (صـ لغيره) «ومن طاف أسبوعاً يُحصيه[2]، وصلى ركعتين؛ كانَ كعدلِ رقبة».

قال: وسمعته يقول:

٠ - ٧٢٠ - (١) - ٣ - (ضعيف) «ما رفع رجل[3] قدماً ولا وضعها؛ إلا كتب له عشر حسنات، وحطّ عنه عشر سيئات، ورفع له عشر درجات».

رواه أحمد وهذا لفظه، والترمذي، ولفظه: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول:

١ - «إن مسحَهما كفارةٌ للخطايا».

وسمعته يقول:

٢ - (صـ لغيره) «لا يضعُ قدماً ولا يرفعُ أخرى؛ إلا حَطَّ الله بها خطيئةً، وكتبَ بها حسنةً».

ورواه الحاكم وقال: «صحيح الإسناد»، وابن خزيمة في «صحيحه»، ولفظه: قال: إن أفعل فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول:

١ - «مسحُهما يحطُّ الخطايا».

وسمعته يقول:

٢ - «من طافَ بالبيتِ؛ لم يرفعْ قدماً، ولم يضعْ قدماً؛ إلا كتبَ الله له حسنةً، وحَطَّ عنه خطيئةً،

---

(١) قلت: لا فرق يذكر بين هذه الرواية والتي قبلها؛ إلا أنه لا شك فيها. وذلك مما لا يجدي لأن الطريق واحدة، وفيها الجهالة والاضطراب كما ذكرت آنفاً.

(٢) أي: يحصر عدده فيجعله سبعاً لا زيادة ولا نقص. وفيه إشارة إلى أن فضائل العبادات المقيدة بعدد مسمى، لا بد فيها من التمسك بالعدد، لا يزيد ولا ينقص، فتنبه.

(٣) يعني الطائف حول الكعبة كما يدل عليه رواية ابن خزيمة الآتية، وقد جاء مطلقاً في حديث آخر لكن دون تضعيف الكتابة والوضع والرفع كما تقدم آنفاً.

[قلنا: هذه القطعة (لفظ أحمد) من الحديث، جاءت في «الصحيح» و «الضعيف» معاً، ولذا أعطاها الشيخ رقمين: الأول (١) وهو رقمه في «الضعيف» والثاني (٣) وهو رقم الفقرة، كذا وقع في «الصحيح»، وحقه الحذف منه. [ش]].

وكتب[1] له درجة».

وسمعته يقول:

٣ - (صـ لغيره) «من أحصى أسبوعاً كان كعتقِ رقبةٍ».

(صحيح) ورواه ابن حبان في «صحيحه» مختصراً؛ أن النبي ﷺ قال: «مسحُ الحجرِ والركنِ اليماني يحطُّ الخطايا حطّاً».

(قال الحافظ): «رووه كلهم عن عطاء بن السائب عن عبدالله[2]».

١٦٧٤ - ١١٤٠ - (٢) (صـ لغيره) وعن محمد بن المنكدر عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «من طاف بالبيت أسبوعاً لا يلغو فيه؛ كان كعدل رقبة يعتقها».

رواه الطبراني في «الكبير»، ورواته ثقات.

١٦٧٥ - ٧٢١ - (٢) (ضعيف) وعن حميد بن أبي سَوِيَّة قال: سمعت ابن هشام يسأل عطاء بن أبي رباح عن الركن اليماني وهو يطوف بالبيت؟ فقال عطاء: حدثني أبو هريرة: أن النبي ﷺ قال: «وُكِّلَ به سبعون ملكاً فمن قال: اللهم إني أسألك العفوَ والعافيةَ في الدنيا والآخرة، ﴿ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقِنا عذاب النار﴾، قالوا: (آمين)». فلما بلغ الركن الأسود قال: يا أبا محمد! ما بلغك في هذا الركن الأسود؟ فقال عطاء: حدثني أبو هريرة؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من فاوضه فإنما يفاوض يد الرحمن». قال له ابن هشام: يا أبا محمد! فالطواف؟ قال عطاء: حدثني أبو هريرة رضي الله عنه؛ أنه سمع النبي ﷺ قال: «من طاف بالبيت سبعاً ولا يتكلّم إلا بـ(سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله)؛ مُحِيَتْ عنه عشرُ سيئات، وكتبت له عشر حسنات، ورفع له بها عشر درجات، ومن طاف فتكلّم وهو في تلك الحال؛ خاضَ في الرحمة برجليه كخائض الماء برجليه».

رواه ابن ماجه عن إسماعيل بن عياش: حدثني حميد بن أبي سوية. وحسنه بعض مشايخنا[3].

١٦٧٦ - ٧٢٢ - (٣) (ضعيف) وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «يُنْزِلُ الله كل يوم على حجاج بيته الحرام عشرين ومئة رحمة، ستين للطائفين، وأربعين للمصلِّين، وعشرين للناظرين».

رواه البيهقي بإسناد حسن[4].

١٦٧٧ - ١١٤١ - (٣) (صحيح) وعن ابن عباس أيضاً؛ أن النبي ﷺ قال: «الطوافُ حولَ البيتِ صلاةٌ، إلا أنكم تتكلمونَ فيه، فمن تكلمَ فلا يتكلمُ إلا بخيرٍ».

رواه الترمذي - واللفظ له -، وابن حبان في «صحيحه». قال الترمذي: «وقد روي عن ابن عباس

---

(١) كذا الأصل، ولعل الصواب (ورفع) كما وقع في «صحيح ابن حبان» (رقم ١٠٠٠ - موارد)، ويأتي لفظه قريباً هنا برقم (٥).

(٢) يعني أن عطاء مختلط. لكن رواه عنه الثوري وغيره ممن سمع منه قبل الاختلاط، وهو مخرج في «الصحيحة» (٢٧٢٥).

(٣) قلت: استنكر الحافظ الناجي تحسينه، ولِمَ لا، وإسماعيل بن عياش ضعيف في الحجازيين، وهذا منها؛ فإن حميد بن أبي سوية مكي، مع أنه هو نفسه ضعيف أيضاً! وقد تفرد به إسماعيل كما قال الطبراني في «الأوسط» (٩/١٨٣).

(٤) كذا قال، وهو تساهل كبير، فإن فيه متروكين؛ بينته في «الضعيفة» (١٨٧) الطبعة الثانية.

موقوفاً، ولا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث عطاء بن السائب»[1].

١٦٧٨ ـ ٧٢٣ ـ (٤) (ضعيف) وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«من طاف بالبيت خمسين مرّةً؛ خَرَجَ من ذنوبِه كيومَ ولدته أُمه»**.

رواه الترمذي وقال: «حديث غريب، سألت محمداً ـ يعني البخاري ـ عن هذا الحديث؟ فقال: إنما يُروى عن ابن عباس من قوله».

١٦٧٩ ـ ١١٤٢ ـ (٤) (صحيح) وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من طافَ بالبيت[2]، وصلى ركعتين؛ كان كعِتقِ رقبةٍ»**.

رواه ابن ماجه، وابن خزيمة في «صحيحه»، وتقدم [في الحديث الأول في الباب].

١٦٨٠ ـ ١١٤٣ ـ (٥) (صـ لغيره) وعنه أيضاً قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من طافَ بالبيت أسبوعاً؛ لا يضعُ قدماً، ولا يرفعُ أخرى؛ إلا حطَّ الله عنه بها خطيئةً، وكتبَ له بها حسنةً، ورفعَ له بها درجةً»**.

رواه ابن خزيمة في «صحيحه»، وابن حبان، واللفظ له.

١٦٨١ ـ ٧٢٤ ـ (٥) (موضوع) ورُوي عن عبدالله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما قال: **«من توضأ فأسبغ الوضوء، ثم أتى الركن يستلمه؛ خاض في الرحمة، فإذا استلمه فقال: (بسم الله، والله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله)؛ غمرته الرحمة، فإذا طاف بالبيت؛ كتب الله له بكل قدم سبعين ألف حسنة، وحطَّ عنه سبعين ألف سيئة، ورفع له سبعين ألف درجة، وشفع في سبعين من أهل بيته، فإذا أتى مقامَ إبراهيم فصلى عنده ركعتين إيماناً واحتساباً؛ كتب الله له عتق أربعة [عشر][3] مُحَرَّرة من ولد إسماعيل، وخرج من ذنوبه كيومَ ولدته أُمه»**.

رواه أبو القاسم الأصبهاني موقوفاً.

١٦٨٢ ـ ١١٤٤ ـ (٦) (صحيح) وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ في الحَجَر: **«والله لَيَبعَثَنَّهُ الله يومَ القيامةِ له عينان يبصر بهما، ولسانٌ ينطق به، يشهد على من استلمهُ بحق[4]»**.

رواه الترمذي وقال: «حديث حسن»، وابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما».

---

(١) يشير إلى إعلاله باختلاط عطاء كما سبق في الحديث المتقدم، وهو مردود من وجهين:
الأول: أنه رواه عنه سفيان الثوري، ولذلك قوّى الحديث ابنُ دقيق العيد والعسقلاني.
والآخر: أنه تابعه ثقتان على رفعه؛ خلافاً لقول الترمذي، وتفصيل هذا في «إرواء الغليل» (١/ ١٥٤ ـ ١٥٨). وجهل هذا كله المعلقون الثلاثة، فضعفوا الحديث! هداهم الله وعرفهم بأنفسهم!

(٢) قال الناجي (١٣٢/ ٢): «ورواه النسائي بلفظ: من طاف سبعاً فهو كعدل رقبة». قلت: ورواه أحمد بزيادة: «يحصيه»، وقد تقدم في حديث الباب الأول.

(٣) سقطت من الأصل، واستدركتها من «الأصبهاني»، وهو مخرج في «الضعيفة» (٥٤٦٦).

(٤) الباء للملابسة، أي: متلبساً بها بحق وهو دين الإسلام، واستلامه بحق هو طاعة الله، واتباع سنة نبيه ﷺ؛ لا تعظيم الحجر نفسه. والشهادة عليه هي الشهادة على أدائه حق الله المتعلق به، وليست (على) للضرر.

٠ ـ ٧٢٥ ـ (٦) (ضعيف) ورواه الطبراني في «الكبير»، ولفظه: «**يبعثُ اللهُ الحَجرَ الأسودَ والركنَ اليماني يومَ القيامةِ ولهما عينان ولسانان وشفتان، يشهدان لمن استلمهما بالوفاء**»[١].

١٦٨٣ ـ ١١٤٥ ـ (٧) (حـ لغيره) وعن عبدالله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**يأتي الركنُ**[٢] **يومَ القيامةِ أعظمَ مِن أبي قُبَيْسٍ**[٣]**، له لسانٌ وشفتان**».

رواه أحمد بإسناد حسن.

٠ ـ ٧٢٦ ـ (٧) (ضعيف) والطبراني في «الأوسط»، وزاد: «**يشهد لمن استلمه بالحقِّ، وهو يمين الله عز وجل، يصافح بها خَلْقَه**».

وابن خزيمة في «صحيحه»، وزاد: «**يتكلّم عمّن استلمه بالنيّة، وهو يمينُ اللهِ التي يصافح بها خَلْقَه**».

١٦٨٤ ـ ٧٢٧ ـ (٨) (ضعيف) وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**أشهِدوا هذا الحجرَ خيراً؛ فإنه يومَ القيامة شافعٌ يشفَّع، له لسانٌ وشفتان يشهد لمن استلمه**».

رواه الطبراني في «الأوسط»، ورواته ثقات؛ إلا أنَّ الوليد بن عباد مجهول.

١٦٨٥ ـ ١١٤٦ ـ (٨) (صـ لغيره) وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**نزلَ الحَجَرُ الأسودُ من الجنةِ، وهو أشدُّ بياضاً من اللبنِ، فسوّدَتْه خطايا بني آدم**».

رواه الترمذي، وقال: «حديث حسن صحيح».

وابن خزيمة في «صحيحه»؛ إلا أنه قال: «**أشدُّ بياضاً من الثلج**»[٤].

٠ ـ ٧٢٨ ـ (٩) (ضعيف) ورواه الطبراني في «الأوسط» و «الكبير» بإسناد حسن، ولفظه: قال: «**الحجرُ الأسودُ من حجارةِ الجنةِ، وما في الأرض من الجنة غيره، وكان أبيضَ كالَمها، ولولا ما مسَّه من رجس الجاهلية ما مسّه ذو عاهة إلا برأ**».

وفي رواية لابن خزيمة قال: «**الحجرُ الأسودُ ياقوتةٌ بيضاء من يواقيت الجنة، وإنما سوَّدته خطايا المشركين، يُبعثُ يوم القيامةِ مثلَ أُحُدٍ؛ يشهد لمن استلمه وقبّله من أهل الدنيا**».

ورواه البيهقي[٥] مختصراً قال: «**الحجرُ الأسودُ من الجنةِ، وكانَ أشدّ بياضاً من الثلجِ، حتى سوَّدَتْه خطايا أهلِ الشركِ**».

المها: مقصوراً، جمع (مهاة): وهي البِلَّوْرَة.

---

(١) قلت: وأخرجه الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٦٠/ ٢٣٠/ ١).

(٢) الأصل: «الركن اليماني»، والتصويب من «المسند» (٢/ ٢١١) و «المعجم الأوسط» (١/ ٣٣٧)، وغيرهما، وهو قل من جل مما فات المحققين الثلاثة تصويبه!

(٣) جبل بمكة سمي برجل من مَذحج حداد؛ لأنه أول من بنى فيه.

(٤) قلت: وهو المحفوظ كما حققته في «الصحيحة» (٢٦١٨)، وأما المعلقون الثلاثة فحسنوا اللفظين، ولم يرجحوا واحداً منهما على آخر! ولا بد منه.

(٥) هذه الرواية تابعة لما في «الصحيح» [ش].

١٦٨٦ ـ ٧٢٩ ـ (١٠) (ضعيف) وعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال: «نزلَ الركنُ الأسودُ من السماء، فوضع على أبي قُبَيْسٍ كأنه مهاةٌ بيضاء، فمكث أربعين سنة، ثم وضع على قواعد إبراهيم».

رواه الطبراني في «الكبير» موقوفاً بإسناد صحيح.

١٦٨٧ ـ ١١٤٧ ـ (٩) (صـ لغيره) وعنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ وهو مسندٌ ظهرَه إلى الكعبةِ يقول: «الركنُ والمقامُ ياقوتتان من يواقيتِ الجنةِ، ولولا أنَّ الله طَمَسَ نورَهما لأضاءتا ما بين المشرقِ والمغربِ».

رواه الترمذي، وابن حبان في «صحيحه»؛ كلاهما من رواية رجاء بن صبيح[١] والحاكم، ومن طريقه البيهقي.

(حسن صحيح) وفي روايةٍ للبيهقي قال: «إن الركنَ والمقامَ من ياقوتِ الجنةِ، ولولا ما مسَّه من خطايا بني آدمَ لأضاء ما بين المشرقِ والمغربِ، وما مسَّهما من ذوي عاهةٍ ولا سقيمٍ إلا شُفِيَ».

(صحيح) وفي أخرى له عنه أيضاً رفعه قال: «لولا ما مسَّه من أنجاسِ الجاهلية ما مسَّه ذو عاهةٍ إلا شُفِيَ، وما على الأرضِ شيءٌ من الجنةِ غيرهُ»[٢].

١٦٨٨ ـ ٧٣٠ ـ (١١) (ضعيف جداً) وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: استقبل رسولُ الله ﷺ الحجرَ، ثم وضع شَفَتَيْهِ عليه يبكي طويلاً، ثم التَفَتَ، فإذا هو بعمر بن الخطاب يبكي، فقال: «يا عمر! ههنا تُسْكب العَبرات».

رواه ابن ماجه، وابن خزيمة في «صحيحه»، والحاكم وصححه، ومن طريقه البيهقي وقال: «تفرد به محمد بن عون». (قال الحافظ): «ولا نعرفه إلا من حديثه، وهو متروك[٣]».

١٦٨٩ ـ ٧٣١ ـ (١٢) (منكر) وعن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: «فدخلنا مكةَ ارتفاعَ الضحى فأتى ـ يعني النبي ﷺ ـ بابَ المسجدِ فأناخَ راحلته، ثم دخل المسجدَ فبدأ بالحجر فاستلمه وفاضت عيناه بالبكاء. فذكر الحديث. قال: ورمل ثلاثاً، ومشى أربعاً حتى فرغ، فلما فرغ قَبَّلَ الحَجَرَ ووضع يديه عليه، ثم مسح بهما وجهه».

رواه ابن خزيمة في «صحيحه» واللفظ له، والحاكم وقال: «صحيح على شرط مسلم»[٤].

١٦٩٠ ـ ٧٣٢ ـ (١٣) (ضعيف) وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من دخلَ البيتَ دخلَ في حسنةٍ وخرجَ من سيئةٍ مغفوراً له».

---

(١) قلت: لكن تابعه غير واحد عند الحاكم وغيره، وقد خرجت طرقه في «الحج الكبير».

(٢) هذا والذي قبله مخرج في «الصحيحة» (٣٣٥٥)، وقد ضعفهما المعلقون الثلاثة. هداهم الله.

(٣) قلت: ومع هذا يصدره بلفظ (عن) المشعر بقوة الحديث وهو حريٌّ بالضعف الشديد؛ لتفرد المتروك به، لكن منعه من ذلك أنه لم يلتزم الأخذ بما يؤدِّيه إليه علمه، بل يؤثر عليه حكم من صححه، ولو كان من المتساهلين كالحاكم، وقريب منه ابن خزيمة، ولكن هذا كشف عن علة الحديث فقال: «وفي القلب من محمد بن عون هذا»! فالعجب من المؤلف كيف أوهم عنه خلافه؟!

(٤) كذا قال، وفيه عنعنة محمد بن إسحاق، ولم يحتج به مسلم، وذكر البكاء ومسح الوجه في الحديث منكر.

رواه ابن خزيمة في «صحيحه» من رواية عبدالله بن المؤمَّل.

٨ ـ (الترغيب في العمل الصالح في عشر ذي الحجة، وفضله)

١٦٩١ ـ ١١٤٨ ـ (١) (صحيح) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أيام العملُ الصالحُ فيها أحبُّ إلى الله عز وجل من هذه الأيام. يعني أيامَ العشرِ». قالوا: يا رسولَ الله! ولا الجهادُ في سبيلِ الله؟ قال: «ولا الجهادُ في سبيلِ الله؛ إلا[1] رجلٌ خرجَ بنفسِه ومالِه، ثم لم يرجعْ من ذلكَ بشيءٍ».

رواه البخاري والترمذي وأبو داود وابن ماجه.

٠ ـ ٧٣٣ ـ (١) (ضعيف) والطبراني في «الكبير» بإسناد جيد، ولفظه: قال: «ما من أيامٍ أعظمُ عند اللهِ ولا أحبُّ إلى اللهِ العملُ فيهن من أيام العشر، فأكثروا فيهنَّ من التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير».

(حسن) وفي روايةٍ للبيهقي[2] قال: «ما من عملٍ أزكى عندَ الله ولا أعظم أجراً من خيرٍ يعملُه في عَشرِ الأضحى». قيل: ولا الجهادُ في سبيل الله؟ قال: «ولا الجهادُ في سبيلِ الله، إلا رجلٌ خرج بنفسِهِ ومالِه فلم يرجعْ من ذلك بشيءٍ». قال: فكان سعيد بن جبير إذا دخلَ أيامُ العَشرِ اجتهدَ اجتهاداً شديداً، حتى ما يكادُ يُقدَرُ عليه.

١٦٩٢ ـ ١١٤٩ ـ (٢) (صحيح) وعن عبدالله ـ يعني ابن مسعود ـ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أيامِ العملُ الصالحُ[3] فيها أفضلُ مِن أيام العَشرِ». قيل: ولا الجهادُ في سبيلِ الله؟ قال: «ولا الجهادُ في سبيلِ الله، [إلا من عثر جواده، وأهريق دمه]».

رواه الطبراني[4] بإسناد صحيح.

١٦٩٣ ـ ١١٥٠ ـ (٣) (صـ لغيره) وعن جابرٍ رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «أفضلُ أيامِ الدنيا العشرُ ـ يعني: عشرَ ذي الحجةِ ـ». قيل: ولا مثلُهن في سبيلِ الله؟ قال: «ولا مثلُهن في سبيلِ الله، إلا رجلٌ عَفَّرَ وجهه بالتراب» الحديث.

(صـ لغيره) رواه البزار بإسناد حسن، وأبو يعلى بإسناد صحيح، ولفظه: قال: «ما من أيامٍ أفضل عند الله من أيام عشر ذي الحِجَّة». قال: فقال رجل: يا رسول الله! هن أفضل أم عدتهن جهاداً في سبيل الله؟ قال: «هُنَّ أفضلُ مِن عِدَّتِهِنَّ جهاداً في سبيل الله، إلا عفيرٌ يُعَفِّرُ وجهه في التراب» الحديث.

ورواه ابن حبان في «صحيحه». ويأتي بتمامه إن شاء الله [أول الباب التالي].

---

(١) أي: إلا جهاد رجل.

(٢) قلت: قد رواه من هو أعلى طبقة منه وأشهر، ألا وهو الإمام الدارمي (٢/ ٢٥ـ٢٦)، وسنده حسن.

(٣) لفظ (الصالح) ليس عند الطبراني (١٠/ ٢٤٦/ ١٠٤٥٥)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٢٥٩). وكذا هو ليس في «المجمع». وصححه أبو نعيم.

(٤) في «الكبير» (١٠/ ٢٤٦/ ١٠٤٥٥). وعنه أبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٢٥٩)، وصححه، ومنه الزيادة التي بين المعكوفتين، وهي في «الأوسط» أيضاً (٢/ ٤٥٠/ ١٧٧٧) لكن لفظ: «إلا من خرج بنفسه وماله، ثم لم يرجع من ذلك بشيء»، والسند واحد!

١٦٩٤ ـ ٧٣٤ ـ (٢) (ضعيف) ورُوي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **«ما من أيامٍ أحبُّ إلى الله أن يُتَعبَّد له فيها من عَشر ذي الحِجَّةِ، يُعدَلُ صيامُ كلِّ يوم منها بصيامِ سنة، وقيامُ كلِّ ليلةٍ منها بقيام ليلةِ القدر»**.

رواه الترمذي وابن ماجه والبيهقي، وقال الترمذي: «حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث مسعود بن واصل، عن النهاس بن قهم. وسألت محمداً ـ يعني البخاري ـ عن هذا الحديث؟ فلم يعرفه من غير هذا الوجه».

• ـ ٧٣٥ ـ (٣) (ضعيف) (قال الحافظ): روى البيهقي وغيره عن يحيى بن عيسى الرملي: حدثنا يحيى ابن أيوب البجلي عن عدي بن ثابت ـ وهؤلاء الثلاثة ثقات مشهورون تُكُلِّمَ فيهم[١] ـ عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما من أيامٍ أفضلُ عندَ اللهِ، ولا العملُ فيهِنَّ أحبُّ إلى الله عز وجل من هذه الأيام ـ يعني من العشر ـ، فأكثروا فيهن من التهليل والتكبير وذكر الله، وإن صيامَ يومٍ منها يُعدَلُ بصيام سنةٍ، والعمل فيهن يضاعف بسبع مئة ضعف»**.

١٦٩٥ ـ ٧٣٦ ـ (٤) (ضعيف) وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: **كان يقال في أيام العشرِ: بكل يومٍ ألفُ يومٍ، ويومِ عرفة؛ عشرة آلاف يوم. قال: يعني في الفضل.**

رواه البيهقي والأصبهاني، وإسناد البيهقي لا بأس به[٢].

١٦٩٦ ـ ٧٣٧ ـ (٥) (ضعيف) وعن الأوزاعي قال: **بلغني أن العملَ في اليوم من أيامِ العشرِ؛ كقدرِ غزوةٍ في سبيل الله، يُصام نهارُها، ويُحرَس ليلُها، إلا أن يختص امرؤٌ بشهادة. قال الأوزاعي: حدثني بهذا الحديث رجل من بني مخزوم عن النبي ﷺ.**

رواه البيهقي.

٩ ـ (الترغيب في الوقوف بعرفة والمزدلفة، وفضل يوم عرفة)

١٦٩٧ ـ ٧٣٨ ـ (١) (ضعيف) عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما من أيامٍ عند الله أفضلُ من عَشرِ ذي الحِجَّة». قال: فقال رجل: يا رسول الله! هنّ أفضل أم عِدَّتُهنَّ جهاداً في سبيلِ الله؟ قال: «هنَّ أفضل من عِدَّتهنَّ جهاداً في سبيلِ الله[٣]. وما من يوم أفضلُ عند الله من يومِ عرفة، ينزل اللهُ تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا، فيباهي بأهل الأرض أهلَ السماء، فيقول: انظُروا إلى عبادي جاؤني شُعْثاً غُبراً ضاحين، جاؤوا من كل فَجٍّ عميق، يرجون رحمتي، ولم يروا عذابي، فلم يُرَ يومٌ أكثرُ عتيقاً من النار من يوم عرفة»**.

---

(١) إلى هنا ينتهي كلام الحافظ على حديث أبي هريرة في الأصل، وكذا طبعة عمارة، ثم يبدأ عندهما حديث ابن عباس هذا من قوله: «عن سعيد بن جبير . . .»! وبدون رقم! وزاد عمارة في أوله الواو العاطفة فقال: «وعن . .»! خلافاً للمخطوطة! فصار الحديث بسوء طباعتهما ليس له تخريج ولا إسناد!

(٢) قلت: فيه الحسن عن أنس. والحسن ـ وهو البصري ـ مدلس، انظر: «شعب البيهقي» (٣/٣٥٨/٣٧٦٦) و«ترغيب الأصبهاني» (١/١٨٠/٣٦٤).

(٣) إلى هنا الحديث صحيح لغيره، وقد تقدم في الباب الذي قبله. فانتبه.

رواه أبو يعلى والبزار وابن خزيمة، وابن حبان في «صحيحه» واللفظ له، والبيهقي ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يوم عرفة فإن الله تبارك وتعالى يُباهي بهم الملائكة، فيقول: انظُروا إلى عبادي أتَوني شُعثاً غُبراً ضاحِينَ من كل فجّ عميقٍ، أُشهدُكم أني قد غفرت لهم. فتقول الملائكة: إن فيهم فلاناً مُرَهَّقاً، وفلاناً، قال: يقول الله عز وجل: قد غفرت لهم». قال رسول الله ﷺ: «ما من يومٍ أكثر عتيقاً من النار من يوم عرفة».

ولفظ ابن خزيمة نحوه، لم يختلفا إلا في حرفٍ أو حرفين.

(المرَهَّق): هو الذي يغشى المحارم، ويرتكب المفاسد.

قوله: (ضاحين) هو بالضاد المعجمة والحاء المهملة: أي بارزين للشمس غير مستترين منها، يقال لكل من برز للشمس من غير شيء يظله ويُكنه: إنه لضاحٍ.

١٦٩٨ ـ ٧٣٩ ـ (٢) (ضعيف) وعن طلحة بن عبيدالله بن كَرِيز، أن رسول الله ﷺ قال: «ما رؤي الشيطان يوماً هو فيه أصغرُ ولا أدحرُ ولا أحقرُ ولا أغيظُ منه في يومِ عرفة، وما ذاك إلا لما يرى فيه من تنزُّل الرحمة، وتجاوز الله عن الذنوب العظام، إلا ما رؤي يوم بدر، فإنه رأى جبريل يَزَع الملائكة[1]».

رواه مالك والبيهقي من طريقه وغيرهما، وهو مرسل.

(أدحر) بالدال والحاء المهملتين بعدهما راء: أي أبعد وأذلّ.

١٦٩٩ ـ ٧٤٠ ـ (٣) (ضعيف) وعن عُبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ يوم عرفة: «أيها الناس! إن الله عز وجل تَطوّلَ[2] عليكم في هذا اليوم فغفر لكم إلا التبعاتِ فيما بينكم، ووهب مسيئكم لمحسِنكم، وطالحكم لصالِحكم، وأعطى لمحسنكم ما سأل، فادفعوا باسم الله». فلما كان بـ (جَمع)[3] قال: «إن الله عز وجل قد غفر لصالِحيكم، وشَفَّع صالحيكم في طالحيكم، تنزل الرحمة فتعمُّهم، ثم تفرّق المغفرة في الأرض، فتقع على كل تائبٍ ممن حفظ لسانه ويده، وإبليسُ وجنودُه على جبال عرفاتٍ ينظرون ما يصنع الله بهم، فإذا نَزَلَتِ الرحمةُ دعا إبليسُ وجنودُه بالويل والثبور».

رواه الطبراني في «الكبير»، ورواته محتج بهم في «الصحيح»؛ إلا أن فيهم رجلاً لم يسمَّ.

٠ ـ ٧٤١ ـ (٤) (ضعيف) ورواه أبو يعلى من حديث أنس، ولفظه: قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إن الله تَطَوَّلَ على أهل عرفاتٍ يباهي بهم الملائكة، يقول: يا ملائكتي! انظروا إلى عبادي شُعثاً غُبراً، أقبلوا يضربون إليّ من كل فجّ عميقٍ، فأُشهدُكم أني قد غفرت لهم، وأجبت دعاءهم، وشَفَّعتُ رَغِيبهم[4]، ووهبت مسيئهم لمحسنهم، وأعطيتُ لمحسنيهم جميع ما سألوني غير التبعات التي بينهم، فإذا أفاض القوم إلى

---

(١) أي: يرتبهم ويسوقهم ويصفهم للحرب، فكأنه يكفهم عن التفرق والانتشار. والله أعلم.

(٢) أي: تفضل عليهم في هذا اليوم... إلخ من (الطَّول) بمعنى: الفضل. وقوله: (إلا التبعات) أي: المظالم. والله أعلم.

(٣) علم للمزدلفة. وفسره الجهلة الثلاثة (٢/ ١٥٤) بعرفات!! ذلك مبلغهم من العلم!

(٤) كذا الأصل، وفي أبي يعلى (٣/ ١٠١٥): (رعبهم) إهمال النقط وكذا في المخطوطة، وأفاد الناجي (٢/١٣٣) أن أكثر النسخ مطابقة لنسختنا، قال: وهو تصحيف. والصواب: «رغبتهم»، وهو تحقيق لقوله بعده في موضعين: «عادوا في الرغبة والطلب». وهذا موافق لطبعة عمارة.

(جمع)، ووقفوا وعادوا في الرغبة والطلب إلى الله، فيقول: يا ملائكتي! عبادي وقفوا فعادوا في الرغبة والطلب، فأُشهدكم أني قد أجبتُ دعاءهم، وشَفَّعتُ رغيبهم[1]، ووهبت مسيئهم لمحسنهم، وأعطيتُ محسنيهم جميعَ ما سألوني، وكَفَلْتُ عنهم التبعاتِ التي بينهم».

١٧٠٠ - ٧٤٢ - (٥) (ضعيف) وعن عباس بن مرداس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ دعا لأمته عشيةَ عرفة، فأجيب: إني قد غفرت لهم ما خلا الظالم[2]، فإني آخذ للمظلوم منه. قال: أيْ ربِّ! إن شئتَ أعطيتَ المظلومَ الجنة وغَفَرتَ للظالم. فلم يُجَبْ عشية عرفة. فلما أصبح بـ (المزدلفة) أعاد الدعاء فأجيبَ إلى ما سَأَلَ. قال: فضحك رسول الله ﷺ - أو قال: تبسم - فقال له أبو بكر وعمر رضي الله عنهما: بأبي أنت وأمي! إنَّ هذه لساعةٌ ما كنت تضحك فيها، فما الذي أضحكك أضحَكَ الله سِنَّك؟ قال: «إنّ عدوَّ اللهِ إبليسَ لما علم أن الله قد استجاب دعائي، وغفر لأُمتي، أخذ التراب فجعل يحثوه على رأسه، ويدعو بالويل والثبور، فأضحكني ما رأيت من جَزَعِه».

رواه ابن ماجه عن عبدالله بن كنانة بن عباس بن مرداس؛ أن أباه أخبره عن أبيه.

ورواه البيهقي ولفظه: أن رسول الله ﷺ دعا عشية عرفة لأمته بالمغفرة والرحمة، فأكثر الدعاء. فأوحى الله إليه: إني قد فعلتُ إلا ظُلْمَ بعضِهم بعضاً، وأما ذنوبهم فيما بيني وبينهم فقد غَفرتها. فقال: يا ربِّ! إنك قادرٌ على أن تثيب هذا المظلوم خيراً من مَظْلَمته، وتغفر لهذا الظالم. فلم يُجِبْهُ تلك العَشِيَّة. فلما كان غداةُ (المزدلفة) أعاد الدعاء، فأجابه الله، إني قد غفرت لهم. قال: فتبسم رسولُ الله ﷺ. فقال له بعض أصحابه: يا رسول الله! تبسمتَ في ساعة لم تكن تَبَسَّم فيها؟ قال: «تبسَّمت من عدوِّ الله إبليس، إنه لما علم أن الله قد استجاب لي في أُمتي أهوى يدعو بالويل والثبور، ويحثو التراب على رأسه».

رواه البيهقي من حديث ابن كنانة بن العباس بن مرداس السلمي، ولم يسمِّه، عن أبيه عن جده عباس، ثم قال: «وهذا الحديث له شواهد كثيرة، وقد ذكرناها في «كتاب البعث»، فإن صح بشواهده ففيه الحجة، وإن لم يصح فقد قال الله تعالى: ﴿ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾، وظُلم بعضهم بعضاً دون الشرك». انتهى.

١٧٠١ - ١١٥١ - (١) (صـ لغيره) وروى ابن المبارك عن سفيان الثوري عن الزبير بن عدي عن أنس بن مالك قال: وقفَ النبيُّ ﷺ بـ (عرفات) وقد كادت الشمسُ أن تؤوبَ، فقال: «يا بلال! أنصتْ لي الناسَ». فقام بلالٌ، فقال: أنْصِتُوا لرسولِ الله ﷺ، فأنصتَ الناسُ، فقال: «معاشرَ الناس! أتاني جبرائيل آنفاً، فأقرأني من رَبي السلامَ، وقال: إنَّ الله عز وجل غفرَ لأهلِ عرفاتٍ، وأهل المَشْعَر، وضَمِنَ عنهم التبعاتِ». فقام عمرُ بنُ الخطاب فقال: يا رسولَ الله! هذا لنا خاصة؟ قال: «هذا لكم، ولمن أتى من بعدِكم إلى يومِ القيامة». فقال عمر بن الخطاب: كثُرَ خيرُ الله وطابَ[3].

---

(١) نفس الحاشية السابقة.

(٢) الأصل: (المظالم)، والتصحيح من «ابن ماجه» (٣٠١٣) وغيره.

(٣) إنما أوردته هنا لجزم المؤلف رحمه الله بنسبته إلى ابن المبارك، وهو إمام من أئمة الحديث، ومن فوقه ثقات من رجال =

١٧٠٢ ـ ١١٥٢ ـ (٢) (صحيح) وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله يباهي بأهلِ عرفاتٍ أهلَ السماءِ، فيقول لهم: انظروا إلى عبادي جاؤني شُعثاً غُبراً».

رواه أحمد، وابن حبان في «صحيحه»، والحاكم وقال: «صحيح على شرطهما».

١٧٠٣ ـ ١١٥٣ ـ (٣) (حسن صحيح) وعن عبدالله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما؛ أن النبي ﷺ كان يقول: «إن الله عز وجل يباهي ملائكتَه عَشيَّة عرفةَ بأهلِ عرفةَ، فيقول: انظُروا إلى عبادي شُعثاً غُبراً».

رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و «الصغير»، وإسناد أحمد لا بأس به.

١٧٠٤ ـ ١١٥٤ ـ (٤) (صحيح) وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «ما من يومٍ أكثرُ من أن يُعتِقَ الله فيه عبيداً[1] من النارِ من يوم عرفة، وإنه ليدنو[2]، ثم يباهي بهم الملائكة فيقول: ما أراد هؤلاء؟».

رواه مسلم والنسائي وابن ماجه.

(صـ لغيره) وزاد رزين في «جامعه» فيه: «اشهدوا ملائكتي أنّي قد غفرت لهم»[3].

١٧٠٥ ـ ٧٤٣ ـ (٦) (ضعيف) وعن عبدالعزيز بن قيس العبدي قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول: كان فلانٌ رِدفَ[4] رسول الله ﷺ يوم عرفة، فجعل الفتى يلاحظ النساء وينظرُ إليهن، فقال له رسول الله ﷺ: «ابن أخي! إن هذا يومٌ مَنْ مَلَكَ فيه سمعه وبصره ولسانه؛ غُفِر له».

رواه أحمد بإسناد صحيح، والطبراني.

ورواه ابن أبي الدنيا في «كتاب الصمت»، وابن خزيمة في «صحيحه»[5]. والبيهقي وعندهم: «كان

= الشيخين، ولذلك قال الحافظ ابن حجر: «فإن ثبت سنده إلى ابن المبارك فهو على شرط الصحيح». نقله السيوطي في «اللآلىء» (٢/ ٦٩). قلت: وظني أنه لو لم يثبت سنده إلى ابن المبارك، ما جزم المؤلف بنسبته إليه كما هو ظاهر، ومع ذلك فله شواهد خرجتها في «الصحيحة» (١٦٢٤)، والله تعالى أعلم. وأما المعلقون الثلاثة فقالوا كعادتهم في الارتجال والادعاء: «حسن»!

(١) كذا وقع في الكتاب. والصواب «عبداً» بالإفراد كما عند مخرجيه جميعاً، وكذلك ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية (٥/ ٣٧٣ـ مجموع الفتاوى)، والناجي في «العجالة».

(٢) الأصل والمخطوطة: «ليدنو يتجلى»، والصواب ما أثبتناه، وزيادة «يتجلى» زيادة منكرة لا أصل لها في شيء من روايات الحديث كما حققته في «الصحيحة» (٢٥٥١). ومن الظاهر أن مقصود من أدرجها في الحديث تفسيره بها، وهذا خلاف ما عليه السلف أن الدنو صفة حقيقة لله تعالى كالنزول، فهو ينزل كما يشاء، ويدنو من خلقه كما يشاء، لا يشبه نزوله ودنوه نزول المخلوقات ودنوهم، كما حققه شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه «شرح حديث النزول» وغيره. وخفي هذا التصويب والذي قبله على المحققين الثلاثة للكتاب ـ زعموا ـ فطبعوا الحديث بالزيادتين المنكرتين! فهذا مثال منَ عشرات بل مئات الأمثلة من تحقيقهم!

(٣) قلت: لكن يشهد لها حديث ابن عمر الآتي قريباً بعد حديث.

(٤) (الرديف) و (الردف) بمعنى: هو الذي تحمله خلفك على ظهر الدابة.

(٥) قلت: لكنه أعله بقوله فيه (٤/ ٢٦١/ ٢٨٣٣): «وأنا بري من عهدة سكين بن عبدالعزيز وأبيه». قلت: وذلك لجهالتهما، وبهذا انتقد الناجي تصحيح المؤلف لإسناد أحمد وهو عنده (١/ ٣٢٩) من طريقهما. ولم يعبأ بذلك المعلقون الثلاثة فركبوا رؤوسهم وحسنوه! وهو مخرج في «الضعيفة» (٥٩٦٠)، مع بيان العلة القادحة فيه.

الفضلُ بنُ عباس رديف رسول الله ﷺ. . . » الحديث.

٠ ـ ٧٤٤ ـ (٧) (ضعيف) ورواه أبو الشيخ ابن حيان في «كتاب الثواب»، والبيهقي أيضاً[١] عن الفضل ابن العباس عن النبي ﷺ مختصراً قال: «من حفظ لسانَه وسَمْعَه وبَصَرَه يوم عرفة؛ غُفر له من عرفةَ إلى عرفة».

١٧٠٦ ـ ٧٤٥ ـ (٨) (ضعيف جداً) ورُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لو يعلم أهل الجمع بمن حَلُّوا؛ لاسْتَبْشَروا بالفضل بعد المغفرة».

رواه الطبراني والبيهقي[٢].

١٧٠٧ ـ ١١٥٥ ـ (٥) (حسن) وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: جاء رجل من الأنصار إلى النبي ﷺ فقال: يا رسولَ الله! كلماتٌ أسألُ عنهن. فقال: «اجلس». وجاءَ رجلٌ من ثقيف، فقال: يا رسولَ الله! كلماتٌ أسألُ عنهن. فقال ﷺ: «سبقَكَ الأنصاري». فقال الأنصاري: إنه رجلٌ غريبٌ، وإن للغريبِ حقاً، فابدأ به. فأقبل على الثقفي فقال: «إن شئتَ أنبأتُكَ عما كنتَ تسألني عنه، وإن شئتَ تسألُني وأُخبرُك؟». فقال: يا رسولَ الله! بل أجبْني عما كنتُ أسألُك. قال: «جئتَ تسألُني عن الركوعِ والسجودِ والصلاةِ والصوم». فقال: والذي بعثَك بالحقِّ ما أخطأتَ مما كان في نفسي شيئاً. قال: فإذا ركعت فَضعْ راحتَيْكَ على رُكْبَتَيْكَ، ثم فرِّجْ أصابعَكَ. ثم اسكن حتى يأخذَ كلُّ عضوٍ مأْخذَه، وإذا سجدْتَ فمكِّنْ جبهتَك، ولا تنقر نقراً، وصلِّ أولَ النهارِ وآخرَه». فقال: يا نبي الله! فإنْ أنا صلَّيت بينهما؟ قال: «فأنت إذاً مصلٍّ. وصُمْ من كلِّ شهرٍ ثلاثَ عشرةَ، وأربعَ عشرةَ، وخمسَ عشرةَ». فقام الثقفي. ثم أقبل على الأنصاري، فقال: «إن شئتَ أخبرتُك عما جئتَ تسألني، وإن شئت تسألُني وأُخبرُك؟». فقال: لا يا نبي الله! أخبرني بما جئتُ أسألكَ. قال: «جئتَ تسألني عن الحاجِّ ما لَه حين يخرج من بيته؟ وما لَه حين يقومُ بعرفاتٍ؟ وما له حين يرمي الجمار؟ وما له حين يحلقُ رأسَه؟ وما له حين يقضي آخر طوافٍ بالبيت؟». فقال: يا نبيَّ الله! والذي بعثك بالحق ما أخطأتَ مما كان في نفسي شيئاً. قال: «فإنّ له حين يخرجُ من بيتِه أنَّ راحلتَه لا تخطو خُطوةً؛ إلا كتبَ الله له بها حسنةً، أو حطَّ عنه بها خطيئةً، فإذا وقفَ بـ (عرفةَ) فإنّ الله عز وجل يَنزلُ إلى سماءِ الدنيا فيقول: انظروا إلى عبادي شُعثاً غُبراً، اشهدوا أني قد غفرت لهم ذنوبهم، وإن كانت عدد قَطرِ السماء ورملِ عالج، وإذا رمى الجمارَ لا يدري أحدٌ ما لَهُ حتى يُوفاه يوم القيامة، [وإذا حلق رأسه، فله بكل شعرة سقطت من رأسه نور يوم القيامة][٣]، وإذا قضى آخر طوافٍ[٤] بالبيت؛ خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه».

رواه البزار والطبراني، وابن حبان في «صحيحه»، واللفظ له[٥].

---

(١) أخرجاه من طريق الحسن بن عمارة، وهو متروك، وبه أعله ابن عدي، وخفي حاله على الهيثمي فقال: «وفيه من لم أعرفه»! وبيان هذا في «الضعيفة» (٥١٠٤).

(٢) نفس الحاشية السابقة.

(٣) زيادة من «الإحسان»، والبزار.

(٤) الأصل: «الطواف»، والتصحيح من «الموارد»، ومما قبله بأسطر.

(٥) قلت: أخرجه البزار (١٠٨٢) وابن حبان (٩٦٣ـ موارد) من طريق طلحة بن مصرف، والطبراني (١٢/٤٢٥) من طريق ابن =

١٧٠٨ ـ ٧٤٦ ـ (٩) (ضعيف) وعن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يقف عشيَّةَ عرفةَ بالموقف، فيستقبل القبلة بوجهه ثم يقول: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، يحيي ويميت، وهو على كل شيء قدير) مئة مرة، ثم يقرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ مئة مرة، ثم يقول: (اللهم صلِّ على محمدٍ كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميدٌ مجيدٌ، وعلينا معهم) مئة مرة؛ إلا قال الله تعالى: يا ملائكتي! ما جزاءُ عبدي هذا؟ سبَّحني وهلّلني وكبّرني وعظّمني وعرفني وأثنى عليَّ، وصلى على نبيي، اشهَدوا ملائكتي! أني قد غفرت له، وشفَّعته في نفسه، ولو سألني عبدي هذا لشفَّعته في أهل الموقف».

رواه البيهقي وقال: «هذا متن غريب، وليس في إسناده من ينسب إلى الوضع». والله أعلم[1].

١٧٠٩ ـ ٧٤٧ ـ (١٠) (ضعيف) وعن أبي سليمان الداراني قال: سُئل علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن الوقوف: لمَ كان بالجبل؟ ولِمَ لم يكن في الحرم؟ قال: لأن الكعبةَ بيتُ الله، والحرمَ بابُ الله، فلما قصدوه وافدين أوقفهم بالباب يتضرَّعون. قيل: يا أمير المؤمنين! فالوقوف بالمشعر الحرام؟ قال: لأنه لما أذِنَ لهم بالدخول إليه أوقفهم بالحجاب الثاني وهو (المزدلفة)، فلما أن طال تضرعهم أذن لهم بتقريب قربانهم بمنى، فلما أن قضوا تَفَثَهم وقربوا قربانهم فتطهروا بها من الذنوب التي كانت عليهم، أذن لهم بالزيارة إليه على الطهارة. قيل: يا أمير المؤمنين فمن أين حرم الصيام أيام التشريق؟ قال: لأن القوم زُوّارُ الله، وهم في ضيافته، ولا يجوز للضيف أن يصوم دون إذنِ مَن أضافه. قيل: يا أميرَ المؤمنين! فَتَعَلُّقُ الرجل بأستار الكعبة لأي معنى هو؟ قال: هو مثل الرجل بينه وبين صاحبه جناية، فيتعلق بثوبه، ويتنصَّل إليه، ويتخدع[2] له؛ ليهبَ له جنايته.

رواه البيهقي وغيره هكذا منقطعاً. ورواه أيضاً عن ذي النون من قوله. وهو عندي أشبه. والله أعلم.

١٠ ـ (الترغيب في رمي الجمار[3] [وما جاء في رفعها]

قال الحافظ: «تقدم في الباب الذي قبله في حديث ابن عمر الصحيح»: «وإذا رمى الجمار لا يدري أحد ما له حتى يُوفاه يوم القيامة». لفظ ابن حبان، ولفظ البزار: «وأما رميُك الجمارَ؛ فلكَ بكلِّ حصاةٍ رَمَيْتَهَا تكفيرُ كبيرةٍ من الموبقات»[4].

١٧١٠ ـ ٧٤٨ ـ (١) (ضعيف) وعن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن رمي الجمار:

= مجاهد، كلاهما عن مجاهد عن ابن عمر، وللفرق بين الطريقين قال الهيثمي: «رجال البزار موثقون»، فتعقبه الجهلة الثلاثة بقولهم: «قلنا(!): بل فيهم عبدالوهاب بن مجاهد ضعيف». فهل عميت أبصارهم عن الطريق الأولى النظيفة من هذا الضعف ـ وهم قد عزوها إلى مخرجيها بالأرقام كعادتهم ـ أم تعاموا! وقد حسنها البيهقي في «الدلائل» (٦/ ٢٩٤)، وصرح المؤلف بصحتها في أول الباب الآتي. وانظر التعليق المتقدم في أول هذا الكتاب: (الحج).

(١) قلت: فيه عنعنة المحاربي وكان يدلس، وأعله ابن حجر بـ(الطلحي)، وقد وجدت له متابعاً، وبيانه في «الضعيفة» (٥١٠٤).

(٢) كذا وجد مصحّفاً، والصواب: (يخضع) كما نبّه عليه الناجي (١٣٤/ ١).

(٣) هي الأحجار الصغار، [وما بين المعقوفتين بعدها ليس في «صحيح الترغيب». [ش]].

(٤) [بعدها في الأصل: «وتقدم في حديث عبادة بن الصامت: «وأما رميك الجمار، قال الله عز وجل: ﴿فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون﴾»، ولا وجود له لا في «الصحيح» ولا «الضعيف»]. [ش].

ما لنا فيه؟ فسمعته يقول: «تجد ذلك عند ربك أحوج ما تكون إليه».

رواه الطبراني في «الأوسط» و «الكبير» من رواية الحجاج بن أرطاة.

وتقدم [١ـ باب] في حديث أنس: «وأما رميك الجمارَ؛ فإنه مدخور لك عند ربك أحوج ما تكون إليه».

١٧١١ ـ ١١٥٦ ـ (١) (صحيح) وعن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه إلى النبي ﷺ قال: «لما أتى إبراهيمُ خليلُ الله المناسكَ عَرَضَ له الشيطانُ عندَ جمرةِ العقبةِ، فرماه بسبعِ حصياتٍ حتى ساخَ في الأرضِ[١]، ثم عرضَ له عندَ الجمرةِ الثانيةِ، فرماه بسبع حصياتٍ حتى ساخَ في الأرضِ، ثم عرض له عند الجمرةِ الثالثةِ، فرماه بسبع حصيات حتى ساخ في الأرض». قال ابن عباس: الشيطانَ ترجمون، وملةَ أبيكم إبراهيم تتبعون.

رواه ابن خزيمة في «صحيحه»، والحاكم ـ واللفظ له ـ، وقال: «صحيح على شرطهما»[٢].

١٧١٢ ـ ١١٥٧ ـ (٢) (حسن صحيح) وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رميتَ الجِمارَ؛ كان لك نوراً يومَ القيامةِ».

رواه البزار من رواية صالح مولى التوأمة[٣].

١٧١٣ ـ ٧٤٩ ـ (٢) (ضعيف) وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قلنا: يا رسول الله! هذه الجمار التي ترمى كل سنة فنحسِب أنها تنقص؟ قال: «ما يُقبل منها رُفع، ولولا ذلك لرأيتموها مثل الجبال».

رواه الطبراني في «الأوسط»، والحاكم وقال: «صحيح الإسناد». قال المملي رحمه الله: «وفي إسنادهما يزيد بن سنان التميمي، مختلف في توثيقه».

١١ـ (الترغيب في حلق الرأس بمنى)

١٧١٤ ـ ١١٥٨ ـ (١) (صحيح) عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم اغفر للمحلِّقين». قالوا: يا رسولَ الله! وللمقصِّرين. قال: «اللهم اغفر للمحلِّقين». قالوا: يا رسول الله! وللمقصِّرين. قال: «اللهم اغفر للمحلِّقين». قالوا: يا رسول الله! وللمقصِّرين. قال: «وللمقصِّرين».

رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

١٧١٥ ـ ١١٥٩ ـ (٢) (صحيح) وعن أم الحصين؛ أنها سمعت النبي ﷺ في حجة الوداع: «دعا للمحلِّقين ثلاثاً، وللمقصِّرين مرةً واحدةً».

رواه مسلم.

---

(١) أي: غاص فيها.

(٢) ووافقه الذهبي في «تلخيصه». وقال الناجي: «ورواه أحمد بمعناه دون قول ابن عباس الذي في آخره». وأما المعلقون الثلاثة فخالفوا ـ كعادتهم ـ وقالوا: «حسن»، ولا وجه له فهو صحيح كما قالا، لا سيما وهو عند ابن خزيمة من طريق أخرى رجالها ثقات، وطريق ثالثة وهي رواية أحمد التي أشار إليها الناجي!

(٣) قلت: لا وجه لإعلاله به، لأنه من رواية موسى بن عقبة عنه، وموسى سمع منه قبل اختلاطه كما قال الحافظ العسقلاني، ولذلك حسن إسناده، وقد بينت وجه ذلك في «الصحيحة» (٢٥١٥)، وله شاهد في حديث عبادة بن الصامت، وقد ذكره المؤلف في آخر الباب التالي.

١٧١٦ - ١١٦٠ - (٣) (حسن) وعن مالك بن ربيعة رضي الله عنه؛ أنه سمع رسول الله ﷺ وهو يقول: «اللهم اغفر للمحلِّقين، اللهم اغفر للمحلِّقين». قال: يقول رجل من القوم: وللمقصِّرين. فقال رسول الله ﷺ في الثالثة أو في الرابعة: «وللمقصِّرين». ثم قال: وأنا يومئذ محلوقُ الرأسِ، فما يسرُّني بحلقِ رأسي حمر النَّعَم.

رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط» بإسناد حسن. (قال الحافظ):

(حسن) وتقدم في حديث ابن عمر الصحيح [١- باب/رقم ١٩] أن النبي ﷺ قال للأنصاري: «وأما حلاقُك رأسَك؛ فلك بكل شعرةٍ حلقتها حسنة، وتمحى عنك بها خطيئة».

(صـ لغيره) وتقدم أيضاً في حديث عبادة بن الصامت [١- باب/رقم ٢٠]: «وأما حلقُك رأسَك؛ فإنه ليس من شعرِك شعرةٌ تقع في الأرض؛ إلا كانت لك نوراً يوم القيامة».

١٢- (الترغيب في شرب ماء زمزم، وما جاء في فضله)

١٧١٧ - ١١٦١ - (١) (حسن) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «خير ماءٍ على وجه الأرض ماءُ زَمزم، فيه طعامُ الطُّعم[١]، وشفاء السُّقم، وشرُّ ماءٍ على وجه الأرض ماءُ بوادي (بَرَهوت)، بقبة بـ (حضرموت)، كرِجلِ الجراد، تُصبح تَندفق، وتمسي لا بَلالَ فيها».

رواه الطبراني في «الكبير»، ورواته ثقات، وابن حبان في «صحيحه»[٢].

(بَرَهُوت) بفتح الباء الموحدة والراء وضم الهاء آخره مثناة[٣]. و (حَضرموت) بفتح الحاء المهملة: اسم بلد. قال أهل اللغة: وهما اسمان جعلا اسماً واحداً، إن شئتَ بنيت (حضرَ) على الفتح وأعربت (موتَ) إعراب ما لا ينصرف، وإن شئت أضفتَ الأول إلى الثاني، فأعربت (حضراً) وخفضت (موتٍ).

١٧١٨ - ١١٦٢ - (٢) (صحيح) وعن أبي ذَرٍّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «زمزمُ طعامُ طُعم، وشفاءُ سُقمٍ».

رواه البزار بإسناد صحيح[٤].

قوله: «طعام طعم» بضم الطاء وسكون العين، أي: طعام يُشبع من أكله.

١٧١٩ - ١١٦٣ - (٣) (صـ لغيره) وعن أبي الطفيل عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعته يقول:

---

(١) أي: يشبع الإنسان إذا شرب ماءها كما يشبع من الطعام، قاله ابن الأثير. ويأتي في الكتاب نحوه.

(٢) قلت: لم أره في «الموارد»، ولا في «الإحسان»، ولا عزاه إليه السيوطي في «جامعيه»، نعم عزاه إليه الهيثمي في «المجمع»، وأظنه تبع المؤلف، وكنت استظهرت في «الصحيحة» (١٠٥٦) أنه مما فاته أن يورده في «الموارد»، فلما طبع «الإحسان»، ولم نجده فيه غلب على الظن أن العزو لـ «صحيح ابن حبان» وهم. والله أعلم. وتقلد هذا العزو جمع كالمناوي والمعلقين الثلاثة!

(٣) بئر عميقة بـ (حضرموت) لا يستطاع النزول إلى قعرها. قاله ابن الأثير.

(٤) قلت: وهو كما قال، وذكر الحافظ في «مختصر البزار» (١/ ٤٧٠/ ٨٠١) أنه على شرط مسلم. وأما المعلقون الثلاثة فحسنوه فقط!

كنا نسميها **شُباعة**[1] - يعني زمزم -، وكنا نجدها نِعْمَ العونُ على العيالِ.

رواه الطبراني في «الكبير»، وهو موقوف صحيح الإسناد.

١٧٢٠ - ٧٥٠ - (١) ((ضعيف) إلا ما بين المعقوفتين فهو ٠ - ١١٦٤ - (٤) (حـ لغيره)) وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«[ماء زمزم لما شرب له]، إن شَرِبْتَه تستشفي شفاك الله، وإن شربْته لِشبَعِك أشبعك الله، وإن شربْته لقطع ظمئك قطعه الله، وهي هَزْمة جبرائيل، وسُقيا الله إسماعيل»**.

رواه الدارقطني، والحاكم وزاد: **«وإن شربْته مستعيذاً أعاذك الله»**. **وكان ابن عباس إذا شرب ماء زمزم قال: (اللهم إني أسألك علماً نافعاً، ورزقاً واسعاً، وشفاءً من كل داءٍ)**.

وقال: «صحيح الإسناد إن سَلِمَ من الجارود». يعني: محمد بن حبيب. (قال الحافظ): «سلم منه؛ فإنه صدوق، قاله الخطيب البغدادي وغيره، لكن الراوي عنه محمد بن هشام لا أعرفه. وروى الدارقطني دعاء ابن عباس مفرداً من رواية حفص بن عمر العدني».

(الهَزْمة) بفتح الهاء وسكون الزاي: هو أن تغمز موضعاً بيدك أو رجلك، فتصير فيه حفرة.

١٧٢١ - ٧٥١ - (٢) (ضعيف) وعن سويد بن سعيد قال: **رأيت عبدالله بن المبارك بمكة أتى ماء زَمزَمَ واستسقى منه شربة، ثم استقبل الكعبة فقال: اللهم إنّ ابن أبي الموالي حدثنا عن محمد بن المنكدر عن جابر؛ أن رسول الله ﷺ قال: «ماء زمزم لما شرب له». وهذا أشربهُ لعطش يوم القيامة، ثم شرب**.

رواه أحمد [والخطيب في «تاريخه»] بإسناد صحيح[2]، والبيهقي وقال: «غريب من حديث ابن أبي الموالي عن ابن المنكدر، تفرد به سويد عن ابن المبارك من هذا الوجه عنه» انتهى.

٠ - ١١٦٥ - (٥) (حـ لغيره) وروى أحمد وابن ماجه المرفوع منه[3] عن عبدالله بن المؤمل؛ أنه سمع أبا

---

(١) على وزن (قُدامة) كما في «القاموس»، قال الشارح: «هكذا ضبطه الصاغاني، سميت بذلك لأن ماءها يروي العطشان، ويشبع الغرثان». ونحوه في «النهاية». أما الناجي فقال: «بفتح الشين، وتشديد الباء الموحدة»!

(٢) الأصل: «رواه أحمد بإسناد صحيح». وعلى هامشه في النسخة المطبوعة: ترك هنا بياض وكتب عليه أنه بياض في جميع النسخ، إلا أن نسختنا الوحيدة لا نقص فيها، ومذكور أن الذي روى الحديث أحمد. والله أعلم. قلت: وهذا خطأ، فالحديث لم يروه أحمد مطلقاً بهذا التمام، وإنما روى المرفوع منه فقط كما سيصرح المؤلف، فالنسخة الوحيدة غير موثوق بها لا سيما مع مخالفتها لجميع النسخ، ومنها مخطوطة الظاهرية (ق ١٤٠/ ٢) ففيها: «رواه بإسناد صحيح»، كذا لم يذكر الراوي. ولذلك قال الناجي في «العجالة» (ق ١٣٥/ ١): «كذا في النسخ كلها، وأراد: الخطيب في «تاريخه»، ولكن تخلل بين هذا وبين ما ذكره ما ترى، فحصل الإيهام والشك». أقول: وسكت عن قوله: «بإسناد صحيح»، وذلك وهم منهما، كيف وهو من رواية سويد بن سعيد كما ترى، وهو ضعيف. قال الحافظ: «صدوق في نفسه، إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه، وأفحش فيه ابن معين القول»، ومع هذا حسنه الثلاثة! لكن المرفوع منه ثابت؛ لأنه جاء من طريق أخرى كما ترى في الكتاب. وقد صرح فيه أبو الزبير بالسماع عند ابن ماجه والبيهقي في رواية أخرى عنه، وهي مخرجة في «الأحاديث الصحيحة» (٨٨٣)، ولذلك أوردته في «الصحيح» هنا.

(٣) هذا القدر منه ثابت، وفيه قصة لبعضهم، ووقعت في الأصل معزوة لأحمد، وهو وهم نبّه عليه الحافظ الناجي، ولم يتنبه له المعلّقون الثلاثة، كما بيّناه في الهامش السابق.

الزبير يقول: سمعت جابر بن عبدالله يقول: فذكره. وهذا إسناد حسن.

١٧٢٢ - ٧٥٢ - (٣) (ضعيف موقوف) وعن السائب رضي الله عنه؛ أنه كان يقول: **اشربوا من سِقايةِ العباس! فإنه من السُّنَّة.**

رواه الطبراني في «الكبير»، وفي إسناده رجل لم يسم، وبقيته ثقات.

١٢ـ (ترهيب من قدر على الحج فلم يحج، وما جاء في لزوم المرأة بيتها بعد قضاء فرض الحج)[١]

١٧٢٣ - ٧٥٣ - (١) (ضعيف) روي عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَن مَلَكَ زاداً وراحلةً تُبلغه إلى بيتِ اللهِ، ولم يَحُج؛ فلا عليه أن يموتَ يهودياً أو نصرانياً، وذلك أن الله يقول: ﴿ولله على الناسِ حجُّ البيتِ من استطاعَ إليه سبيلاً﴾**».

رواه الترمذي والبيهقي من رواية الحارث عن علي، وقال الترمذي: «حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

٠ - ٧٥٤ - (٢) (ضعيف) ورواه البيهقي أيضاً عن عبدالرحمن بن سابط عن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال: «**من لم تحبسه حاجةٌ ظاهرةٌ، أو مرضٌ حابس، أو سلطان جائر، ولم يحج؛ فليمت إن شاء يهودياً، وإن شاء نصرانياً**»[٢].

(حـ لغيره)[٣] وتقدم [٨ـ الصدقات/ ١] حديث حذيفة عن النبي ﷺ قال: «**الإسلام ثمانية أسهم: الإسلام سهمٌ، والصلاة سهمٌ، والزكاةُ سهمٌ، [والصوم سهمٌ][٤]، وحج البيت سهمٌ، والأمرُ بالمعروفِ سهمٌ، والنهي عن المنكر سهمٌ، والجهاد في سبيل الله سهمٌ، وقد خاب من لا سهم له**».

١٧٢٤ - ١١٦٦ - (١) (صـ لغيره) وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**يقول الله عز وجل: إن عبداً صححتُ له جسمه، ووسَّعْتُ عليه في المعيشة، تمضي عليه خمسة أعوام لا يَفِدُ إليَّ؛ لمحروم**».

رواه ابن حبان في «صحيحه»، والبيهقي، وقال: «قال علي بن المنذر[٥]: أخبرني بعض أصحابنا قال: كان حسن بن حَي[٦] يعجبه هذا الحديث، وبه يأخذ، ويحب للرجل الموسر الصحيح أن لا يترك الحجَ خمسَ

---

(١) انظر أحاديث هذا الشطر في «الصحيح».

(٢) قلت: في إسناده شريك بن عبدالله عن ليث بن أبي سليم، وكلاهما ضعيف.

(٣) هذا الحكم من إضافتنا، أخذناه من الموطن المحال إليه، واقتضى طبيعة الدمج ذلك، فما ورد سابقاً في الباب حديثان ضعيفان، ويبدأ هذا الباب في «الصحيح» بهذا الحديث، وتركه ـ كما في الأصل ـ دون حكم يشعر بضعف هذا الحديث! ولذا أثبتنا الحكم من هناك، فتنبه لذاك، تولى الله هداك. [ش].

(٤) سقطت من الأصل هنا، وهي ثابتة فيما تقدم.

(٥) رجل فاضل من طبقة أحمد بن حنبل، وهو الطريقي الأودي، قال ابن أبي حاتم (٣/ ١/ ٢٠٦): «سمعت منه مع أبي، وهو ثقة صدوق، سئل أبي عنه؟ فقال: حج خمسين أو خمساً وخمسين حجة، ومحله الصدق».

(٦) هو الحسن بن صالح بن حي، وهو ابن حيان بن شفيّ الهمداني، من رجال مسلم.

سنين».

١٧٢٥ ـ ١١٦٧ ـ (٢) (حسن صحيح) وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ **أن النبي ﷺ قال لنسائه عام حجة الوداع: «هذه، ثم ظهورَ الحُصْر». قال: وكن كلُّهن يحججن إلا زينبَ بنت جَحشٍ وسَودةَ بنت زمعة، وكانتا تقولان: والله لا تُحَرِّكُنا دابةٌ بعد إذ سمعنا ذلك من النبي ﷺ.**

وقال إسحاق في حديثه: «**قالتا: والله لا تحركنا دابةٌ بعد قولِ رسول الله ﷺ: هذه ثم ظهورَ الحصْر**».

رواه أحمد وأبو يعلى، وإسناده حسن، رواه عن صالح مولى التَّوْأمة؛ ابنُ أبي ذئب، وقد سمع منه قبل اختلاطه.

١٧٢٦ ـ ١١٦٨ ـ (٣) (صحيح) وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: **قال لنا رسول الله ﷺ في حجة الوداع: «[إنما][1] هي هذه الحجة، ثم الجلوسُ على ظهور الحُصرِ في البيوت»**.

رواه الطبراني في «الكبير»، وأبو يعلى، ورواته ثقات.

٠ ـ ١١٦٩ ـ (٤) (صـ لغيره) ورواه الطبراني في «الأوسط» عن ابن عمر: **أن النبي ﷺ لما حج بنسائه قال: «إنما هي هذه، ثم عليكم بظهورِ الحصْرِ»**.

١٧٢٧ ـ ١١٧٠ ـ (٥) (صـ لغيره) وعن ابنٍ لأبي واقد الليثي عن أبيه قال: **سمعت رسول الله ﷺ يقول لأزواجه في حجة الوداع: «هذه ثم ظهورَ الحصر»**.

رواه أبو داود، ولم يسمّ ابن أبي واقد[2].

١٤ـ (الترغيب في الصلاة في المسجد الحرام ومسجد المدينة، وبيت المقدس وقباء)

١٧٢٨ ـ ١١٧١ ـ (١) (صحيح) عن ابن عمر رضي الله عنهما؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**صلاةٌ في مسجدي هذا، أفضل من ألفِ صلاةٍ فيما سواه؛ إلا المسجد الحرامَ**»[3].

رواه مسلم والنسائي وابن ماجه.

١٧٢٩ ـ ١١٧٢ ـ (٢) (صحيح) وعن عبدالله بن الزبير رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**صلاةٌ في مسجدي هذا، أفضلُ من ألفِ صلاةٍ فيما سواه من المساجد؛ إلا المسجدَ الحرام، وصلاةٌ في المسجد الحرامِ، أفضلُ من مئةِ صلاةٍ في هذا**».

رواه أحمد، وابن خزيمة، وابن حبان في «صحيحه»، وزاد: «**يعني: في مسجد المدينة**».

(صحيح) والبزار، ولفظه: أن رسول الله ﷺ قال: «**صلاةٌ في مسجدي هذا؛ أفضلُ من ألفِ صلاةٍ فيما سواه من المساجد؛ إلا المسجدَ الحرام؛ فإنه يزيدُ عليه مئةَ صلاةٍ**».

---

(١) زيادة من «أبي يعلى» (١٢/ ٣١٢/ ٦٨٨٥)، والسياق له، والطبراني (٢٣/ ٣١٣/ ٧٠٦) من طريقين عن عبدالله بن جعفر المخرمي بسنده الصحيح عنها. انظر: «الصحيحة» (٢٤٠١).

(٢) قلت: سماه الإمام أحمد وغيره: «واقداً»، فانظر «الصحيحة» (٢٤٠١) و «صحيح أبي داود» (١٥١٥).

(٣) قلت: يعني: والصلاة فيه بمئة ألف صلاة كما في حديث ابن الزبير وجابر بعده. **فهو نص قاطع على صحة ما ذهب إليه** الجماهير أن مكة أفضل من المدينة.

وإسناده صحيح أيضاً.

١٧٣٠ ـ ١١٧٣ ـ (٣) (صحيح) وعن جابر رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«صلاةٌ في مسجدي، أفضلُ من ألفِ صلاةٍ فيما سواه؛ إلا المسجدَ الحرامِ، وصلاةٌ في المسجدِ الحرامِ، أفضلُ من مئةِ ألفِ صلاةٍ فيما سواه»**.

رواه أحمد وابن ماجه بإسنادين صحيحين[1].

١٧٣١ ـ ١١٧٤ ـ (٤) (صحيح) وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«صلاةٌ في مسجدي هذا؛ خيرٌ من ألفِ صلاةٍ فيما سواه؛ إلا المسجدَ الحرامَ»**.

رواه البخاري ـ واللفظ له ـ، ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه.

١٧٣٢ ـ ١١٧٥ ـ (٥) (صـ لغيره) وروى البزار عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: **«أنا خاتمُ الأنبياءِ، ومسجدي خاتمُ مساجدِ الأنبياءِ. أحقُّ المساجدِ أن يزارَ وتشدَّ إليه الرواحلُ: المسجدُ الحرام، ومسجدي. وصلاةٌ في مسجدي أفضلُ مِن ألف صلاةٍ فيما سواهُ من المساجدِ؛ إلا المسجدَ الحرامَ»**.

١٧٣٣ ـ ٧٥٥ ـ (١) (منكر) وعن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **«من صلى في مسجدي أربعين صلاة لا تفوته صلاةٌ؛ كتبت له براءة من النار، وبراءةٌ من العذاب، وبرىء من النفاق»**.

رواه أحمد ورواته رواة الصحيح[2]، والطبراني في «الأوسط». وهو عند الترمذي بغير هذا اللفظ. [مضى في «الصحيح» ٥ـ الصلاة/١٦].

١٧٣٤ ـ ٧٥٦ ـ (٢) (ضعيف جداً) وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«صلاةُ الرجلِ في بيتِه بصلاةٍ، وصلاتُهُ في مسجدِ القبائل بخمسٍ وعشرين صلاة، وصلاةٌ في المسجد الذي يجمع فيه بخمس مئة صلاة، وصلاةٌ في المسجد الأقصى بخمسين ألف صلاة، وصلاةٌ في مسجدي بخمسين ألف صلاة، وصلاةٌ في المسجد الحرام بمئة ألف صلاة»**.

رواه ابن ماجه، ورواته ثقات؛ إلا أن أبا الخطاب الدمشقي لا تحضرني الآن ترجمته، ولم يخرِّج له من أصحاب الكتب الستة أحد إلا ابن ماجه. والله أعلم.

١٧٣٥ ـ ١١٧٦ ـ (٦) (صحيح) وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: **دخلتُ على رسول الله ﷺ في بيتِ بعضِ نسائه فقلت: يا رسول الله! أيُّ المسجدين الذي أُسِّسَ على التقوى؟ فأخذ كفاً من حصى فضرب به الأرض. ثم قال: «هو مسجدُكم هذا» لمسجدِ المدينةِ**.

رواه مسلم والترمذي، والنسائي، ولفظه: قال: **تمارى رجلان في المسجدِ الذي أُسِّسَ على التقوى من أولِ يومٍ، فقال رجل**: هو مسجدُ قباء، **وقال رجلٌ: هو مسجدُ رسولِ الله ﷺ. فقال رسول الله ﷺ: «هو مسجدي هذا»**.

---

(١) كذا قال. وإنما هو إسناد واحد صحيح. انظر «الإرواء» (٤/ ٣٤١ـ٣٤٢).

(٢) قلت: كلا، بل فيه مجهول ونكارة في اللفظ والمعنى، وبيانه في «الضعيفة» (٣٦٤)، وأما الجهلة الثلاثة فحسنوه!

١٧٣٦ ـ ١١٧٧ ـ (٧) (صـ لغيره) وعن سهل بن سعد[1] رضي الله عنه قال: **اختلف رجلان في المسجد الذي أُسس على التقوى، فقال أحدُهما: هو مسجدُ المدينةِ. وقال الآخر: هو مسجدُ قباءَ. فأتوا رسولَ الله ﷺ فقال: «هو مسجدي هذا»**.

رواه ابن حبان في «صحيحه».

١٧٣٧ ـ ٧٥٧ ـ (٣) (منكر) وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**الصلاة في المسجد الحرام بمئة ألفِ صلاة، والصلاة في مسجدي بألف صلاة، والصلاة في بيت المقدس بخمس مئة صلاة**».

رواه الطبراني في «الكبير»، وابن خزيمة في «صحيحه»، ولفظه: قال: «**صلاةٌ في المسجد الحرام أفضلُ مما سواه من المساجد بمئة ألف صلاة، وصلاة في مسجد المدينة أفضل من ألف صلاة فيما سواه، وصلاة في مسجد بيت المقدس أفضل مما سواه من المساجد بخمس مئة صلاة**».

ورواه البزار، ولفظه: قال: «**فضلُ الصلاةِ في المسجدِ الحرام على غيره بمئة ألف صلاة، وفي مسجدي ألف صلاة، وفي مسجد بيت المقدس خمس مئة صلاة**».

وقال البزار: «إسناده حسن». كذا قال[2].

١٧٣٨ ـ ٧٥٨ ـ (٤) (موضوع) ورُوي عن بلال بن الحارث رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**رمضانَ بالمدينة خيرٌ من ألفِ رمضانَ فيما سواها من البلدان، وجمعةٌ بالمدينة خيرٌ من ألفِ جمعةٍ فيما سواها من البلدان**».

رواه الطبراني في «الكبير».

١٧٣٩ ـ ١١٧٨ ـ (٨) (صحيح) وعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال: «**لما فرغَ سليمانُ بن داودَ عليهما السلام من بناءِ بيتِ المقدسِ، سأل الله عزَّ وجلَّ ثلاثاً: أن يعطيه[3] حكماً يصادف حكمه[4]، ومُلكاً لا ينبغي لأحدٍ من بعدِه، وأنه لا يأتي هذا المسجدَ أحدٌ لا يريد إلا الصلاةَ فيه؛ إلا خرجَ من ذنوبِه كيومِ ولدتْهُ أمُّه». فقال رسول الله ﷺ: «أما ثِنْتَينِ فقد أُعطيهما، وأرجو أن يكون قد أُعطي الثالثة**».

رواه أحمد والنسائي وابن ماجه، واللفظ له، وابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما»، والحاكم أطول

---

(١) كذا وقع في «صحيح ابن حبان» وغيره، وهو من رواية ربيعة بن عثمان عن عمران بن أبي أنس عنه، وهو شاذ، والمحفوظ من طرق عن عمران هذا عن أبي سعيد كما في الحديث الذي قبله. وقد شرحت هذا فيما علقته على «الإحسان» (٣/ ٦٦).

(٢) قلت: يشير إلى رد تحسينه، وهو كذلك؛ لأن فيه (ضعيفين) كما بينته في «الإرواء» (٤/ ٣٤٢-٣٤٣)، ثم في «الضعيفة» (٥٣٥٥). ومتنه منكر؛ لمخالفته لحديث الصلاة في المسجد النبوي أفضل من أربع صلوات في بيت المقدس. وهو هنا في «الصحيح». ومع هذا الضعف والنكارة حسنه الجهلة!

(٣) ليس عند ابن ماجه ـ واللفظ له كما سيذكر المؤلف ـ قوله: «أن يعطيه»، ولا هو في شيء من المصادر الآتية، ولا في غيرها كالحاكم مثلاً (١/ ٣٠و٢/ ٤٣٤)، ومع ذلك زعم المعلقون الثلاثة أنها في مصادر التخريج، وليست فيها!

(٤) أي: يوافق حكم الله، والمراد التوفيق للصواب في الاجتهاد، وفصل الخصومات بين الناس، وقوله: «وملكاً لا ينبغي» أي: لا يكون. ولعل مراده ـ والله أعلم ـ لا يكون لعظمه معجزة له، فيكون سبباً للإيمان والهداية، ولكونه ملكاً أراد أن تكون معجزته ما يناسب حاله.

من هذا، وقال: «صحيح على شرطهما، ولا علة له».

١٧٤٠ ـ ٧٥٩ ـ (٥) (شاذ) وعن أبي هريرة وعائشة رضي الله عنهما قالا: قال رسول الله ﷺ: **«صلاةٌ في مسجدي خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد، إلا المسجد الأقصى»**[1].

رواه أحمد، ورواته رواة «الصحيح».

١٧٤١ ـ ١١٧٩ ـ (٩) (صحيح) وعن أبي ذر رضي الله عنه: **أنه سألَ رسولَ الله ﷺ عن الصلاةِ في بيتِ المقدسِ أفضلُ، أو في مسجدِ رسولِ الله ﷺ؟** فقال: **«صلاةٌ في مسجدي هذا، أفضلُ من أربعِ صلواتٍ فيه، ولنعمَ المصلى، هو أرضُ المحشرِ والمنشر**[2]**، وليأتين على الناسِ زمانٌ ولَقِيدُ سوطٍ ـ أو قال: قوسِ ـ الرجل حيث يَرى منه بيتَ المقدسِ؛ خيرٌ له وأحبُّ إليه من الدنيا جميعاً»**.

رواه البيهقي[3] بإسناد لا بأس به، وفي متنه غرابة.

١٧٤٢ ـ ٧٦٠ ـ (٦) (ضعيف جداً) وعن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«الصلاةُ في مسجدي هذا أفضلُ من ألفِ صلاةٍ فيما سواه إلا المسجدَ الحرامَ، والجمعةُ في مسجدي هذا أفضلُ من ألف جمعةٍ فيما سواه إلا المسجدَ الحرامَ، وشهرُ رمضانَ في مسجدي هذا أفضل من ألف شهرِ رمضانَ فيما سواه إلا المسجد الحرام»**.

رواه البيهقي[4].

• ـ ٧٦١ ـ (٧) (ضعيف جداً) ورواه أيضاً هو وغيره من حديث ابن عمر بنحوه[5]. وتقدم حديث بلال مختصراً [قبل أحاديث[6]].

١٧٤٣ ـ ١١٨٠ ـ (١٠) (صـ لغيره) وعن أُسيْد بن ظَهير الأنصاري رضي الله عنه ـ وكان من أصحاب النبي ﷺ ـ يحدث عن النبي ﷺ؛ أنه قال: **«صلاةٌ في مسجد قُباء**[7] **كعمرة»**.

---

(١) قلت: هذا الاستثناء خطأ من بعض الرواة عند أحمد (رقم ٧٧٢٥)، والصواب: «إلا المسجد الحرام» كما تقدم في عدة أحاديث عن أبي هريرة وغيره في «الصحيح» وقد أخرجه أحمد أيضاً على الصواب بإسناده هذا نفسه (رقم ٧٧٢٠)، فما كان ينبغي للمؤلف أن يورده لظهور خطئه.

(٢) أي: يوم القيامة، والمراد أنه يكون الحشر إليه في قرب القيامة كما تدل عليه الأحاديث.

(٣) لقد أبعد النجعة، فالحديث في «مستدرك الحاكم» (٤/ ٥٠٩)، وهو شيخ البيهقي، وصححه، ووافقه الذهبي. وأما المعلقون الثلاثة فعاكسوهما، ضعفوا الحديث بغير بينة كما هي عادتهم، والظاهر أنهم قلدوا بعض المعلقين على «مشكل الآثار» طبع المؤسسة. انظر «الصحيحة» (٢٩٠٢).

(٤) قلت: في «الشعب» (٣/ ٤٨٦/ ٤١٤٧)، وفيه (أبو الحسن محمد بن نافع بن إسحاق الخزاعي) ولم أعرفه، ورواه غيره، وفي إسناده متروك. انظر «إرواء الغليل» (رقم ١١٣٠).

(٥) وقال البيهقي (٤١٤٨): «إسناده ضعيف بمرة».

(٦) في الأصل: «حديثين»، والمراد قبل حديثين ضعيفين. وطبيعة الدمج جعلتنا نقول: «أحاديث»، وهكذا صنعنا فيما يشابه هذا، وانظره برقم (١٧٣٨). [ش].

(٧) بضم القاف، يقصر ويمد ويصرف ولا يصرف، وهو موضع بقرب مدينة النبي ﷺ من جهة الجنوب نحو ميلين، وقد اتصل =

رواه الترمذي وابن ماجه والبيهقي، وقال الترمذي: «حديث حسن غريب».

(قال الحافظ): «ولا نعرف لأسيد حديثاً صحيحاً غير هذا. والله أعلم»[1].

١٧٤٤ ـ ١١٨١ ـ (١١) (صحيح) وعن سهل بن حنيف رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«من تَطَهَّر في بيته، ثم أتى مسجدَ قباء، فصلى فيه صلاةً؛ كان له كأجر عمرة»**.

رواه أحمد والنسائي، وابن ماجه واللفظ له، والحاكم، وقال: «صحيح الإسناد»، والبيهقي.

٠ ـ ٧٦٢ ـ (٨) (ضعيف جداً) وقال: «ورواه يوسف بن طهمان عن أبي أمامة بن سهل عن أبيه عن النبي ﷺ بمعناه، وزاد: **«ومن خرج على طهر لا يريد إلا مسجدي هذا ـ يريد مسجد المدينة ـ ليصلي فيه؛ كانت بمنزلةِ حَجَّة»**.

قال الحافظ: «انفرد بهذه الزيادة يوسف بن طهمان، وهو واهٍ. والله أعلم».

١٧٤٥ ـ ٧٦٣ ـ (٩) (ضعيف جداً) وروى الطبراني في «الكبير» عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«من توضأ فأحسنَ الوضوءَ ثم دخلَ مسجدَ قباءَ، فركع فيه أربع ركعات؛ كان ذلك عدل رقبة»**.

١٧٤٦ ـ ٧٦٤ ـ (١٠) (ضعيف جداً) وروي عن كعب بن عجرة رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«من توضأ فأسبغ الوضوء ثم عمد إلى مسجد قباء لا يريد غيره، ولا يحمله على الغدو إلا الصلاة في مسجد قباء، فصلى فيه أربع ركعات، يقرأ في كل ركعة بأم القرآن؛ كان له كأجر المعتمر إلى بيت الله»**.

رواه الطبراني في «الكبير»، وهذه الزيادة في الحديث منكرة[2].

١٧٤٧ ـ ١١٨٢ ـ (١٢) (صحيح) وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: **«كان النبيُّ ﷺ يزورُ قباءَ، أو يأتي قباء راكباً وماشياً ـ زاد في رواية ـ: فيصلي فيه ركعتين»**.

رواه البخاري ومسلم.

(صحيح) وفي رواية للبخاري والنسائي: **«أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يأتي مسجدَ قباءَ كلَّ سبتٍ راكباً وماشياً، وكان عبدالله يفعله»**.

١٧٤٨ ـ ١١٨٣ ـ (١٣) (صحيح موقوف) وعن عامر بن سعد وعائشة بنت سعد سمعا أباهما رضي الله عنه يقول: **لأن أصليَ في مسجدِ قباءَ؛ أحبُّ إليَّ من أنْ أصليَ في مسجدِ بيتِ المقدسِ**.

رواه الحاكم وقال: «إسناده صحيح على شرطهما».

١٧٤٩ ـ ١١٨٤ ـ (١٤) (حسن صحيح) وعن ابن عمر رضي الله عنهما: **أنه شهد جنازةً بـ (الأوساط) في دارِ سعد بن عُبادة، فأقبلَ ماشياً إلى بني عمرو بن عوف بفناء الحارث بن الخزرج. فقيل له: أين تؤم يا أبا**

= البنيان الآن بينه وبين المدينة. وقوله: «كعمرة»، أي: في الأجر والثواب، ويأتي في الباب أنه ﷺ كان يذهب إليه كل سبت راكباً وماشياً، وذلك مما يدل على فضله، ولكن ليس من المساجد الثلاثة التي تقصد بشد الرحال إليها.

(١) قلت: هذا من كلام الترمذي في حديث أسيد المذكور، لكن نسبه المصنف إلى نفسه، وهو عجيب. قاله الناجي (٢/١٣٥).

(٢) يعني قوله: «أربع ركعات»، والحديث صحيح بدونها.

عبدالرحمن؟ قال: أؤمُّ هذا المسجد في بني عمرو بن عوف، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صلى فيه كان كعدلِ عمرةٍ».

رواه ابن حبان في «صحيحه».

١٧٥٠ ـ ١١٨٥ ـ (١٥) (حسن) وعن جابر ـ يعني ابن عبدالله ـ رضي الله عنهما: «أنِ النبي ﷺ دعا في مسجدِ الفتحِ ثلاثاً: يوم الاثنين، ويوم الثلاثاء، ويوم الأربعاء، فاستجيبَ له يومَ الأربعاء بين الصلاتين، فعُرِفَ البِشْرُ في وجهه». قال جابر: فلم ينزلْ بي أمرٌ مهمٌّ غليظٌ إلا توخَّيتُ تلك الساعةَ، فأدعو فيها، فأعرفُ الإجابةَ.

رواه أحمد والبزار وغيرهما، وإسناد أحمد جيد.

١٥ـ (الترغيب في سكنى المدينة إلى الممات، وما جاء في فضلها، وفضل أحد ووادي العقيق[١])

(موضوع) قال الحافظ: تقدم في الباب قبله مما ينتظم في سلكه ويقرب منه حديث بلال بن الحارث: «رمضانُ بالمدينةِ خيرٌ من ألف رمضانَ فيما سواها من البلدان، وجمعةٌ بالمدينةِ خيرٌ من ألفِ جمعةٍ فيما سواها من البلدان».

(ضعيف جداً)[٢] وحديث جابر أيضاً وفيه: «إلا المسجد الحرام».

١٧٥١ ـ ١١٨٦ ـ (١) (صحيح) وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا يصبر على لأواءِ المدينةِ وشدَّتها أحدٌ من أُمَّتي؛ إلا كنتُ له شفيعاً يومَ القيامةِ أو شهيداً».

رواه مسلم والترمذي وغيرهما.

١٧٥٢ ـ ١١٨٧ ـ (٢) (صحيح) وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يصبر أحد على لأوائها؛ إلا كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة إذا كان مسلماً».

رواه مسلم.

(اللأواء) مهموزاً ممدوداً: هي شدة الضيق.

١٧٥٣ ـ ١١٨٨ ـ (٣) (صحيح) وعن سعد رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إني أُحرِّم ما بين لابَتَيِّ المدينةِ أن يُقطعَ عِضاهُهَا، أو يُقتلَ صيدُها». وقال: «المدينةُ خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون، لا يدعُها أحدٌ رغبة عنها؛ إلا أبدل الله فيها من هو خير منه، ولا يثبتُ أحدٌ على لأوائها وجَهدِها؛ إلا كنتُ له شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة».

زاد في رواية: «ولا يريد أحدٌ أهلَ المدينةِ بسوءٍ؛ إلا أذابهُ الله في النارِ ذوبَ الرصاصِ، أو ذوبَ الملحِ في الماءِ».

رواه مسلم.

---

(١) قال ياقوت في «المعجم»: «هو الذي ببطن وادي ذي الحليفة، وهو الأقرب منها، وهو الذي جاء فيه أنه مَهَلّ أهل العراق من ذات عرق».

(٢) انظره برقم (١٧٤٢ ـ ٧٦٠ ـ (٦))، ومن هناك أخذنا هذا الحكم، وسقط من هذا الموطن. [ش].

(لابتا المدينة) بفتح الباء المخففة: هو حرتاها وطرفاها. (**والعِضاه**) بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة وبعد الألف هاء: جمع (عضاهة)، وهي شجرة الخمط، وقيل: بل كل شجرة ذات شوك، وقيل ما عظم منها.

١٧٥٤ ـ ١١٨٩ ـ (٤) (صـ لغيره) وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليأتينَّ على**[1] **المدينةِ زمانٌ ينطلقُ الناسُ منها إلى الأريافِ، يلتمسون الرخاءَ، فيجدونَ رخاءً، ثم يأتونَ فيتحملون بأهليهم إلى الرخاءِ، والمدينةُ خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون**».

رواه أحمد والبزار ـ واللفظ له[2] ـ، ورجاله رجال «الصحيح».

(**الأرياف**) جمع (ريف) بكسر الراء، وهو ما قارب المياه في أرض العرب. وقيل: هو الأرض التي فيها الزرع والخصب. وقيل غير ذلك.

١٧٥٥ ـ ١١٩٠ ـ (٥) (صحيح) وعن سفيان بن أبي زهير قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**تفتحُ اليمنُ فيأتي قوم يَبُسُّون، فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم، والمدينة خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون، وتفتحُ الشامُ، فيأتي قوم يَبُسُّون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم، والمدينةُ خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون، وتفتحُ العراقُ، فيأتي قوم يَبُسُّون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعَهم، والمدينةُ خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون**».

رواه البخاري ومسلم.

(**البسُّ**): السَّوق الشديد، وقيل: (**البسّ**): سرعة الذهاب.

١٧٥٦ ـ ١١٩١ ـ (٦) (حـ لغيره) وعن أبي أُسيد الساعدي رضي الله عنه قال: **كنا مع رسولِ الله ﷺ على قبرِ حمزةَ بنِ عبدِالمطلب، فجعلوا يَجرون النَّمِرة على وجهه؛ فتنكشفُ قدماه، ويجرونها على قدميه؛ فينكشفُ وجهُه، فقال رسول الله ﷺ**: «**اجعلوها على وجهه، واجعلوا على قدميه من هذا الشجر**». قال: **فرفعَ رسولُ الله ﷺ رأسَه فإذا أصحابُهُ يبكون، فقال رسول الله ﷺ**: «**إنه يأتي على الناس زمانٌ يخرجون إلى الأرياف، فيصيبون منها مطعماً وملبساً ومركباً، أو قال: مراكب، فيكتبون إلى أهليهم: هَلُمَّ إلينا، فإنكم بأرض حجاز جَدوبة، والمدينةُ خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون**».

رواه الطبراني في «الكبير» بإسناد حسن.

(النَّمِرة) بفتح النون وكسر الميم، وهي بردة من صوف تلبسها الأعراب.

١٧٥٧ ـ ٧٦٥ ـ (١) (منكر) وعن عمر رضي الله عنه قال: **غلا السعرُ بالمدينةِ، فاشتدَّ الجَهدُ، فقال رسول الله ﷺ**: «**اصبروا وأبشروا، فإني قد باركتُ على صاعِكم ومدكم، وكلوا ولا تتفرقوا؛ فإن طعامَ الواحدِ يكفي الاثنين، وطعام الاثنين يكفي الأربعة، وطعام الأربعة يكفي الخمسة والستة، وإن البركةَ في الجماعةِ**،

---

(١) الأصل: (أهل المدينة)، والتصويب من «المسند» و «جامع المسانيد» (١٢١٢/١٩٧/٢٥).

(٢) قلت: بل اللفظ لأحمد (٣٤٢/٣)، والبزار إنما رواه مختصراً (١١٨٦/٥٢/٢)، وإسناده صحيح، ويشهد للفظ أحمد حديث (أفلح) الآتي برقم (٧) وحديث أبي أُسيد الآتي برقم (٦).

فمن صبرَ على لأوائها وشدتها؛ كنت له شفيعاً وشهيداً يوم القيامة، ومن خرج عنها رغبة عما فيها؛ أبدل الله به من هو خير منه فيها، ومن أرادها بسوء؛ أذابه الله كما يذوب الملح في الماء».

رواه البزار بإسناد جيد[1].

١٧٥٨ ـ ١١٩٢ ـ (٧) (حسن صحيح) وعن أفلح مولى أبي أيوب الأنصاري: **أنه مرَّ بزيدِ بن ثابت وأبي أيوب رضي الله عنهما وهما قاعدان عند مسجدِ الجنائز، فقال أحدُهما لصاحبه: تذكُرُ حديثاً حدثناه رسول الله ﷺ في هذا المسجدِ الذي نحن فيه؟ قال: نعم ـ عن المدينة ـ سمعته يزعم[2]: «إنه سيأتي على الناس زمانٌ تفتحُ فيه فتحاتُ الأرضِ، فيخرج فيها رجالٌ يصيبونَ رخاءً وعيشاً وطعاماً، فيمرون على إخوانٍ لهم حُجَّاجاً أو عُمَّاراً فيقولون: ما يقيمُكم في لأواءِ العيشِ وشدةِ الجوعِ؟! فذاهبٌ وقاعدٌ، ـ حتى قالها مراراً ـ، والمدينةُ خيرٌ لهم، لا يثبتُ بها أحد، فيصبرُ على لأوائها وشدتِها حتى يموتَ؛ إلا كنتُ له يوم القيامة شهيداً أو شفيعاً».**

رواه الطبراني في «الكبير» بإسناد جيد، ورواته ثقات.

١٧٥٩ ـ ١١٩٣ ـ (٨) (صحيح) وعن ابن عمر رضي الله عنهما؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«من استطاع منكم أن يموتَ بالمدينةِ فليمتْ بها، فإني أشفعُ لمن يموتُ بها»[3].**

رواه الترمذي وابن ماجه وابن حبان في «صحيحه»، والبيهقي، ولفظ ابن ماجه: **«من استطاعَ منكم أن يموتَ بالمدينةِ فليفعلْ؛ فإني أشهدُ لمن ماتَ بها».**

وفي رواية للبيهقي: قال رسول الله ﷺ: **«من استطاعَ منكم أن يموتَ بالمدينةِ فليمتْ؛ فإنه من ماتَ بالمدينة شفعتُ له يومَ القيامةِ».**

١٧٦٠ ـ ١١٩٤ ـ (٩) (صحيح) وعن الصُّمَيْتة ـ امرأة محمد من بني ليث ـ؛ أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من استطاع منكم أن لا يموت إلا بالمدينة فليمت بها، فإنه من يمت بها يُشفع له أو يُشهد له»[4].**

---

(١) كذا قال وهو غريب جداً، لأن البزار عقّب عليه ببيانْ ضعفه فقال: «تفرد به عمرو بن دينار، وهو لين، وأحاديثه لا يشاركه فيها أحد». وأغرب منه قول الهيثمي: «رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح»! وسبب هذا أنهما ظنا أن (عمرو بن دينار) هذا هو المكي الثقة اتفاقاً، وإنما هو (عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير) الضعيف اتفاقاً، بل قال ابن حبان: «ينفرد بالموضوعات عن الأثبات»، وأغلب ما في هذا الحديث جاء مفرقاً في أحاديث صحيحة، فركب منها ـ عمداً أو سهواً ـ هذا، وزاد فيه ما ليس فيها، وقد شرحت ذلك كله في «الضعيفة» (٥٥٣٢).

(٢) أي: يقول.

(٣) أي: بأن لا يخرج منها إلى أن يموت.

(٤) الأصل: «تشفع له أو تشهد له»، أي تشفع له المدينة أو تشهد له، وهو منكر، ولذلك قال الناجي (ق١٣٦/ ١): «وأخشى أن يكون ذلك من تصرف المؤلف...». فأقول: كلا إنما هو من تصرف بعض الرواة؛ فإنه كذلك في «الإحسان» (٩/ ٥٨/ ٣٧٤٢)، ومر عليه المعلق! والمثبَت من «موارد الظمآن» (١٠٣٢)، وكذا في رواية البيهقي في «الشعب» (٣/ ٤٩٧/ ٤١٨٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٤/ ٣٣١/ ٨٢٤). فهو للبناء على المجهول، والفاعل هو الرسول ﷺ. وبذلك يلتقي الحديث مع أحاديث الباب الأخرى، ولا سيما وقد رواه النسائي في «الكبرى» (٢/ ٤٨٨/ ٤٢٨٥) بلفظ: «فإني أشفع له، أو أشهد له». وانظر التعليق على «صحيح الموارد» (٩ـ الحج/ ٣٦)، و «الصحيحة» (٢٩٢٨).

رواه ابن حبان في «صحيحه»، والبيهقي.

٠ ـ ١١٩٥ ـ (١٠) (صـ لغيره) وفي رواية للبيهقي أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من استطاعَ أن يموتَ بالمدينةِ فليمتْ، فمن ماتَ بالمدينةِ كنتُ له شفيعاً وشهيداً»**[١].

١٧٦١ ـ ١١٩٦ ـ (١١) (صـ لغيره) وعن سُبَيعَة الأسلمية رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: **«من استطاعَ منكم أن يموتَ بالمدينةِ فليمتْ؛ فإنه لا يموتُ بها أحدٌ؛ إلا كنتُ له شفيعاً أو شهيداً يومَ القيامةِ»**.

رواه الطبراني في «الكبير»، ورواتهُ محتج بهم في «الصحيح»، إلا عبدالله بن عكرمة، روى عنه جماعة، ولم يُخرجه[٢] أحد، وقال البيهقي: «هو خطأ، وإنما هو عن صميتة»؛ كما تقدم.

١٧٦٢ ـ ١١٩٧ ـ (١٢) (حسن صحيح) وعن امرأةٍ يتيمةٍ كانت عند رسول الله ﷺ من ثقيف؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«من استطاعَ منكم أن يموتَ بالمدينةِ فليمتْ، فإنه من ماتَ بها؛ كنتُ له شهيداً أو شفيعاً يوم القيامة»**.

رواه الطبراني في «الكبير» بإسناد حسن.

١٧٦٣ ـ ٧٦٦ ـ (٢) (ضعيف) وعن حاطب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«من زارني بعد موتي، فكأنما زارني في حياتي، ومن مات بأحد الحرمين بُعِثَ من الآمنين يوم القيامة»**.

رواه البيهقي عن رجل من آل حاطب ـ لم يُسَمِّه ـ عن حاطب.

١٧٦٤ ـ ٧٦٧ ـ (٣) (ضعيف) وعن عمر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من زار قبري ـ أو قال: من زارني ـ كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة، ومن مات في أحد الحرمين بعثه الله في الآمنين يوم القيامة»**.

رواه البيهقي[٣] وغيره عن رجل من آل عمر ـ لم يسمّه ـ عن عمر.

١٧٦٥ ـ ٧٦٨ ـ (٤) (ضعيف) وروي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«من ماتَ في أحد الحرمين بُعث من الآمنين يوم القيمة، ومن زارني محتسباً إلى المدينة كان في جواري يوم**

---

(١) رواه بهذا اللفظ النسائي أيضاً في «الكبرى» كما سبق.

(٢) كذا الأصل، وتبعهُ عمارة، وكذلك وقع في «العجالة»، فإن كان كذلك، فالمراد أنه لم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة. ويغلب على ظني أنه تصحيف، وأن الصواب: «ولم يجرّحْه أحد»، لأنه الذي يقتضيه سياق الكلام، ويؤيده قول الهيثمي: «... وروى عنه جماعة، ولم يتكلم فيه أحد بسوء». ثم إن في الطريق إليه من هو متكلَّم فيه من قبل حفظه؛ ولذلك فالصواب أنه عن الصميتة كما نقله المؤلف عن البيهقي، وقد شرح الخلاف في إسناد الحديث الحافظ الناجي (١٣٥/ ٢ـ١٣٦/ ١)، ومنه يتبين أن المرأة اليتيمة في الحديث الآتي إنما هي الصميتة نفسها! فالحديث واحد جعله المؤلف ثلاثة أحاديث؛ لعدم انتباهه للخلاف المشار إليه! وأما المعلقون الباغون الجهلة، فصححوا حديث (الصميتة)، وحسنوا رواية البيهقي الثابتة عنها! وضعفوا حديث (سبيعة)!! وقد عرفوا من كلام (الناجي) أن الحديث واحد!

(٣) لقد أبعد المؤلف النجعة، فالحديث في «مسند الطيالسي» (١٢/ ٦٥)، ثم إن هذا والذي قبله حديث واحد اضطرب في إسناده أحد رواته المجاهيل كما هو مبين في «الإرواء» (٤/ ٣٣٣ـ٣٣٥). وقد أشرت إلى هذا في «الضعيفة» تحت الحديث (٦٨٣٠).

القيامة».

رواه البيهقي أيضاً.

(قال المملي الحافظ رحمه الله): «وقد صح من غير ما طريق عن النبي ﷺ: **«إن الوباء والدجال لا يدخلانها»**. اختصرت ذلك لشهرته»[1].

١٧٦٦ ـ ١١٩٨ ـ (١٣) (صحيح) وعن أبي قتادة رضي الله عنه: **أن رسول الله ﷺ توضأ ثم صلى بأرضِ سعدٍ بأرضِ الحرةِ، عند بيوت السقيا ثم قال: «إن إبراهيمَ خليلَكَ وعبدَك ونبيَّك دعاكَ لأهل مكةَ، وأنا محمدٌ عبدُك ورسولُك، أدعوك لأهل المدينةِ مثل ما دعاك إبراهيمُ لمكةَ؛ ندعوك أن تباركَ لهم في صاعِهم ومدِّهم وثمارِهم، اللهم حَبِّبْ إلينا المدينةَ، كما حببتَ إلينا مكةَ، واجعل ما بها من وباءٍ بـ (خُمٍّ)، اللهم إني حرمْتُ ما بين لابتَيْها كما حرمتَ على لسانِ إبراهيمَ الحرمَ»**.

رواه أحمد، ورجال إسناده رجال «الصحيح».

(خمّ) بضم الخاء المعجمة وتشديد الميم: اسم غيضة بين الحرمين قريباً من الجحفة، لا يولد بها أحد فيعيش إلى أن يحتلم إلا أن يرتحل عنها لشدة ما بها من الوباء والحمى بدعوة النبي ﷺ، وأظن غدير (خم) مضافاً إليها.

١٧٦٧ ـ ١١٩٩ ـ (١٤) (صحيح) وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: **كان الناسُ إذا رأوا أولَ الثمرِ جاؤوا به إلى رسولِ الله ﷺ، فإذا أخذَه رسولُ الله ﷺ قال: «اللهمَّ باركْ لنا في ثَمرِنا، وباركْ لنا في مدينتِنا، وبارك لنا في صاعِنا ومدِّنا، اللهم إنَّ إبراهيمَ عبدُك وخليلُك ونبيُّك، وإني عبدُك ونبيُّك، وإنه دعاكَ لمكةَ، وإني أدعوك للمدينةِ بمثل ما دعاكَ به لمكةَ، ومثلُه معه». قال: ثم يدعو أصغرَ وليدٍ يراه فيعطيه ذلك الثمرَ**.

رواه مسلم وغيره.

قوله: (**في صاعنا ومدنا**)، يريد في طعامِنا المكيل بالصاع والمد، ومعناه: أنه دعا لهم بالبركة في أقواتهم جميعاً.

١٧٦٨ ـ ١٢٠٠ ـ (١٥) (صحيح) وعن عائشة رضي الله عنها؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«اللهم حبِّب إلينا المدينةَ كحبِّنا مكةَ وأشدَّ، وصحِّحها لنا، وبارك لنا في صاعِها ومدِّها، وانقُلْ حُمّاها فاجعلها بـ (الجحفة)[2]»**.

---

(١) قلت: وما أشار إليه من الحديث متفق عليه، وهو مخرج عندي في كتابي الفريد: «قصة المسيح الدجال، ونزول عِيسى عليه السلام، وقتله إياه»، جمعت فيه أطرافها من عشرات الأحاديث المنبثة في كتب السنة، مطبوعها ومخطوطها مما تيسر لي، ومن ذلك الحديثُ المشار إليه، وهو في «صحيح الجامع» رقم (٣٩١٨) (ص ٣٨/ ج٤ ـ الطبعة الأولى الشرعية).

(٢) موضع بينه وبين مكة نحو ثلاث مراحل، ونحوه ما يأتي في الكتاب قريباً. قال الخطابي وغيره: «كان ساكنو الجحفة يهوداً في ذلك الوقت، ففيه دليل للدعاء على الكفار بالأمراض والأسقام والهلاك. وفيه الدعاء للمسلمين بالصحة وطيب بلادهم والبركة فيها، وكشف الضر والشدائد عنهم، وهذا مذهب العلماء كافة. قال القاضي عياض: وهذا خلاف قول بعض المتصوفة أن الدعاء قدح في التوكل والرضا، وأنه ينبغي تركه! وخلاف قول المعتزلة أنه لا فائدة في الدعاء مع سبق القدر. ومذهب العلماء كافة أن الدعاء عبادة مستقلة، ولا يستجاب منه إلا ما سبق به القدر. والله أعلم».

رواه مسلم[1] وغيره.

قيل: إنما دعي بنقل الحُمَّى إلى الجُحْفة لأنها كانت إذ ذاك دار اليهود.

١٧٦٩ - ١٢٠١ - (١٦) (صحيح) وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: **خرجنا مع رسول الله ﷺ، حتى إذا كنا عند السقيا التي كانت لسعد قال رسول الله ﷺ: «اللهم إنّ إبراهيمَ عبدَك وخليلَكَ دعاك لأهل مكة بالبركة، وأنا محمدٌ عبدُك ورسولُك، وإني أدعوك لأهلِ المدينةِ أن تباركَ لهم في صاعِهم ومدِّهم، مثل ما باركتَ لأهلِ مكةَ، واجعلْ مع البركةِ بركتين».**

رواه الطبراني في «الأوسط» بإسناد جيد قوي[2].

١٧٧٠ - ١٢٠٢ - (١٧) (صحيح) وعن أبي سعيد رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«اللهم باركْ لنا في مدينتِنا، اللهم اجعلْ مع البركةِ بركتين، والذي نفسي بيدهِ ما من المدينةِ[3] شِعبٌ[4] ولا نَقْبٌ إلا عليه ملكان يحرسانها».**

رواه مسلم في حديث.

١٧٧١ - ١٢٠٣ - (١٨) (صحيح) وعن أنس رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«اللهم اجعلْ بالمدينةِ ضِعْفَيْ ما جعلتَ بمكةَ من البركةِ».**

رواه البخاري ومسلم.

١٧٧٢ - ١٢٠٤ - (١٩) (صـ لغيره) وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **دعا نبي الله ﷺ فقال: «اللهمَّ باركْ لنا في صاعِنا ومدِّنا، وباركْ لنا في شامِنا ويمنِنا». فقالَ رجلٌ من القومِ: يا نبيَّ الله! وعراقِنا[5]؟ قال: «إنَّ بها قرنَ الشيطانِ، وتهيُّجَ الفتنِ، وإنَّ الجفاءَ بالمشرقِ».**

رواه الطبراني في «الكبير»، ورواته ثقات.

(قرن الشيطان) قيل: معناه: أتباع الشيطان وأشياعه. وقيل: شدته وقوته ومحل ملكه وتصريفه. وقيل غير ذلك.

---

(١) قال الناجي (١٣٦/١): «وكذا البخاري أيضاً». وهو في «مختصر البخاري» برقم (٨٨٠).

(٢) لقد أبعد المصنف النجعة ـ وإن تبعه الهيثمي ـ، فالحديث أخرجه أحمد أيضاً والترمذي وصححه، وابن خزيمة (١/ ١٠٥-١٠٦/ ٢٠٩) وعنه ابن حبان (٦/ ٢٣/ ٣٧٣٨ـ الإحسان)، وسنده صحيح.

(٣) قلت: في الأصل زيادة: «شيء»، ولا أصل لها فحذفتها، وقال الناجي: «ليس في مسلم لفظة (شيء)، بل هي مقحمة فيه». قلت: والحديث في آخر «الحج» من «مسلم» (١١٧/٤).

(٤) بكسر الشين، قال أهل اللغة: هو الفرجة النافذة بين الجبلين. وقال ابن السكيت: هو الطريق في الجبل، و(النقب): بفتح النون على المشهور، وحكى ضمها، وهو مثل الشعب، وقيل: هو الطريق في الجبل. قال الأخفش: أنقاب المدينة: طرقها وفجاجها. والله أعلم.

(٥) قلت: وكذا في حديث ابن عمر بإسناد صحيح مخرج في كتابي «تخريج فضائل الشام» (ص ٩ـ الحديث الثامن). وفي رواية البخاري: «وفي نجدنا» أي: عراقنا كما يدل عليه لفظ الكتاب، وبه فسره العلماء، فراجع «فتح الباري» (١٣/ ٣٨)، وتخريجي المذكور آنفاً.

١٧٧٣ ـ ١٢٠٥ ـ (٢٠) (صحيح) وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«رأيتُ في المنامِ امرأةً سوداءَ ثائرةَ الرأسِ، خرجتْ حتى قامتْ بـ (مَهْيعة) وهي (الجحفةَ)، فأوَّلتُ أن وباءَ المدينةِ نُقِلَ إلى (الجحفة)»**.

رواه الطبراني في «الأوسط»، ورواة إسناده ثقات[(١)].

(مَهْيعة) بفتح الميم وإسكان الهاء بعدها ياء مثناة تحت، وعين مهملة مفتوحتين، هي اسم لقرية قديمة كانت بميقات الحج الشامي، على اثنين وثلاثين ميلاً من مكة، فلما أخرج العماليق بني عبيل إخوة عاد من يثرب نزلوها، فجاءهم سيل (الجُحاف) ـ بضم الجيم ـ، فجحفهم، وذهب بهم، فسميت حينئذ (الجُحفة) بضم الجيم وإسكان الحاء المهملة.

١٧٧٤ ـ ٧٦٩ ـ (٥) (ضعيف) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«المدينةُ قبّة الإسلام، ودارُ الإيمان، وأرضُ الهجرة، ومثوى الحلال والحرام»**.

رواه الطبراني في «الأوسط» بإسناد لا بأس به[(٢)].

١٧٧٥ ـ ١٢٠٦ ـ (٢١) (صحيح) وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«خير ما رُكِبَتْ إليه الرواحلُ مسجدُ إبراهيمَ ﷺ، ومسجدي»**.

رواه أحمد بإسناد حسن[(٣)]، والطبراني، وابن خزيمة في «صحيحه»؛ إلا أنه قال: **«مسجدي هذا، والبيت المعمور»**.

وابن حبان في «صحيحه» ولفظه: **«إنَّ خيرَ ما رُكِبَتْ إليه الرواحلُ مسجدي هذا، والبيتُ العتيق»**.

(قال الحافظ):

• ـ ١٢٠٧ ـ (٢٢) (صحيح) وقد صح من غير ما طريق[(٤)]؛ أن النبي ﷺ قال: **«لا تشدُّ الرواحلُ إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، والمسجدِ الحرام، والمسجدِ الأقصى»**. [وتقدم ١٤ـ باب/ من حديث عائشة].

١٧٧٦ ـ ٧٧٠ ـ (٦) (منكر جداً) وعن سعد رضي الله عنه قال: **لما رجع رسول الله ﷺ من تبوك تلقّاه رجال من المتخلفين من المؤمنين، فأثاروا غباراً، فخمّر بعض من كان مع رسول الله ﷺ أنفه، فأزال رسول الله ﷺ اللّثام عن وجهه؛ وقال: «والذي نفسي بيده إنّ في غبارها شفاءً من كل داء ـ قال: وأراه ذكر ـ ومن**

---

(١) قلت: وهذا ذهول عجيب تبعه عليه الهيثمي، فالحديث رواه البخاري وأحمد وغيرهما.

(٢) كذا قال، وفيه مضعفان، كما بينته في «الضعيفة» (رقم ٧٦١).

(٣) قلت: اقتصر المؤلف على تحسينه لأنه عند أحمد (٣/ ٣٣٦) من طريق ابن لهيعة عن أبي الزبير عنه. وهذا تقصير فاحش من المؤلف، قلده فيه الهيثمي، ثم المعلقون الثلاثة! فقد تابع ابنَ لهيعة (الليثُ بن سعد) عند ابن حبان (١٠٢٣ـ موارد)، والطبراني في «الأوسط» (٧٤٤و٤٤٢٧)، وهو رواية لأحمد (٣/ ٣٥٠)، فهو إسناد صحيح على شرط مسلم. ولا غرابة في تقصير المؤلف، فإنه يعتمد ـ في الغالب ـ على الحفظ، وإنما الغرابة ـ بحق ـ من المعلقين الثلاثة الذين يتظاهرون بالتحقيق، فيعزون الحديث لابن حبان بالرقم، ثم يقلدون الوهم! وانظر «الصحيحة» (١٦٤٨).

(٤) انظر تخريج أشهرها في «إرواء الغليل» (رقم ٧٧٣) (ج ٣/ ٢٢٦ـ٢٣٢)، و «أحكام الجنائز» (٢٨٥ـ٢٨٩/ المعارف).

الجذام والبرص».

ذكره رزين العبدريّ في «جامعه»، ولم أره في الأصول[1].

١٧٧٧ ـ ١٢٠٨ ـ (٢٣) (صحيح) وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ **لأبي طلحة: «التمسْ لي غلاماً من غلمانِكم يخدمُني». فخرج أبو طلحةَ يُردفُني وراءه، فكنت أخدمُ رسولَ الله ﷺ كلما نزلَ، قال: ثم أقبلَ[2]. حتى إذا بدا له أحُدٌ قال: «هذا جبلٌ يحبُّنا ونحبُّه»[3]. فلما أشرف على المدينةِ قال: «اللهم إني أُحرِّمُ ما بين جبليها مثلَ ما حرمَ إبراهيمُ مكةَ، ـ قال: ـ اللهم باركْ لهم في مدِّهم وصاعِهم».**

رواه البخاري ومسلم ـ واللفظ له ـ. قال الخطابي في قوله: «هذا جبل يحبُّنا ونحبُّه»: «أراد به أهل المدينة وسكانها كما قال تعالى: ﴿واسأل القرية﴾ أي: أهل القرية. قال البغوي: والأولى إجراؤه على ظاهره، ولا ينكر وصف الجمادات بحب الأنبياء والأولياء وأهل الطاعة كما حنَّت الأسطوانة على مفارقته ﷺ حتى سمع القوم حنينها إلى أن سكَّنها، وكما أخبر: أن حَجَراً كان يسلم عليه قبل الوحي. فلا ينكر عليه أن يكون جبل أحد وجميع أجزاء المدينة تحبُّه وتحنّ إلى لقائه حالة مفارقته إياها». (قال الحافظ): «وهذا الذي قاله البغوي حسن جيد. والله أعلم».

١٧٧٨ ـ ١٢٠٩ ـ (٢٤) (صـ لغيره) وقد روى الترمذي من حديث الوليد بن أبي ثور عن السُّدّي عن عَبّاد[4] بن أبي يزيد عن علي بن أبي طالب قال: **كنت مع النبي ﷺ بمكة، فخرجنا في بعض نواحيها، فما استقبله جبلٌ ولا شجرٌ إلا هو يقول: السلامُ عليكَ يا رسولَ الله.**

وقال الترمذي: «حديث حسن غريب».

١٧٧٩ ـ ٧٧١ ـ (٧) (ضعيف) وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«أُحُدٌ جبلٌ يحبّنا ونحبّه، فإذا جئتموه فكلوا من شجره، ولو من عِضاهه».**

رواه الطبراني في «الأوسط» من رواية كثير بن زيد.

ورواه ابن ماجه من رواية محمد بن إسحاق عن عبدالله بنِ مكتف عن أنس ـ وهذا إسناد واهٍ ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن جبلَ أُحُدٍ يحبّنا ونحبّه، وهو على ترعة من تُرَع الجنة، وعَير على ترعة من ترع النار».**

---

(١) قلت: وأيده الشيخ الناجي (ق ٢/١٣٦)؛ لكنه أتبعه بروايات ذكرها بنحوه، ولم يتكلم عليها بشيء، وهي ضعيفة جداً، وبعضها أوهى من بعض، فيها كذابون ومتروكون كما بينته مفصلاً في «الضعيفة» (٣٩٥٧و٦٦١٤)، ومع ذلك اعتمد الجهلة على رواياته المبهمة وصدروا النقل عنه بقولهم: «حسن بشواهده»!! وكأنهم لبالغ جهلهم لا يعلمون أن المجذومين كانوا في المدينة، وأن النبي ﷺ أمر باتقاء عدواهم في أحاديث ثابتة في «الصحيحين» وغيرهما.

(٢) أي: من خيبر.

(٣) قيل: على حذف مضاف؛ أي: يحبنا أهله، ونحب أهله. فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه، وأهله هم أهل المدينة. وقيل: على حقيقته، وهو الصحيح عند أهل التحقيق، إذ لا يستبعد وضع المحبة في الجبال وفي الجذع اليابس، حتى إنه حنَّ إلى النبي ﷺ. والله أعلم.

(٤) الأصل ومطبوعة عمارة: (عبادة)، والتصحيح من «الترمذي» وكتب الرجال. وللحديث طريق أخرى خرجته من أجلها في «الصحيحة» (٢٦٧٠).

(قال المملي) رضي الله عنه: «وقد صح عن النبي ﷺ من غير ما طريق وعن جماعة من الصحابة؛ أنه قال لأُحُد: «هذا جبل يحبّنا ونحبّه» ر والزيادة على هذا عند الطبراني غريبة جداً».

(العضاه) تقدم[1]. و (التُّرْعَة) بضم التاء المثناة فوق وسكون الراء بعدها عين مهملة مفتوحة: هي الروضة، والباب أيضاً، وهو المراد في هذا الحديث.

٠ - ٧٧٢ - (٨) (ضعيف) فقد جاء مفسراً في حديث أبي عنبس بن جبر رضي الله عنه: **أن النبي ﷺ قال لأُحُد: «هذا جبل يحبّنا ونحبّه، على باب من أبواب الجنة، وهذا عَير جبل يبغضنا ونبغضه، على باب من أبواب النار»**.

رواه البزار، والطبراني في «الكبير» و «الأوسط».

١٧٨٠ - ٧٧٣ - (٩) (ضعيف) ورُوي عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: **قال رسول الله ﷺ: «أُحُدٌ ركن من أركان الجنة»**.

رواه أبو يعلى والطبراني في «الكبير».

١٧٨١ - ٧٧٤ - (١٠) (منكر جداً) وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: **كنت أرمي الوحشَ وأصيدها، وأهدي لحمها إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «أما لو كنت تصيدها بـ (العقيق)[2] لشيَّعْتُك إذا ذهبتَ، وتلقَّيتُك إذا جئت؛ فإني أحبُّ العقيق»**.

رواه الطبراني في «الكبير» بإسناد حسن[3].

١٧٨٢ - ١٢١٠ - (٢٥) (صحيح) وعن عائشة رضي الله عنها **أن النبي ﷺ قال: «أتاني آتٍ وأنا بـ (العقيق) فقال: إنك بوادٍ مباركٍ»**.

رواه البزار بإسناد جيد قوي[4].

١٧٨٣ - ١٢١١ - (٢٦) (صحيح) وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: حدثني رسول الله ﷺ قال: **«أتاني الليلةَ آتٍ من ربي وأنا بـ (العقيق) أن: صَلِّ في هذا الوادي المبارك»**.

---

(١) يعني في «الصحيح/ الحديث الثالث»، وهي بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة وبعد الألف هاء، جمع (عضاهة)، وهي شجر الخمط.

(٢) واد قرب (ذي الحليفة).

(٣) قلت: كلا؛ فإن فيه موسى بن محمد التيمي، وهو كما قال البخاري: «منكر الحديث»، وقد خرجته في «الضعيفة» برقم (٥٨٦٩).

(٤) قلت: وهو كما قال، وقال الهيثمي (٤/ ١٤): «.. ورجاله رجال الصحيح»، وأخطأ عليه وعلى البزار وعلى الحديث أيضاً المعلقون الثلاثة، فقالوا: «(١٨٢٠) حسن بشاهده المتقدم، رواه البزار في «كشف الأستار» (١٠٢١)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/ ١٤): رواه البزار، وفيه راو لم يسم»! وأقول: إنما قال الهيثمي هذا في حديث «بطحان على بركة من برك الجنة»، وهو عنده عقب هذا، وفي «الكشف» قبل هذا (١٢٠٠)! وهو مخرج في «الضعيفة» (٥٧٣٠)، وسند هذا صحيح فضعفوه! ثم أخطأوا مرة رابعة في قولهم: «بشاهده المتقدم»؛ فإنه لم يتقدم، وإنما أرادوا حديث عمر الآتي بعده! وهكذا فليكن التحقيق!!

رواه ابن خزيمة في «صحيحه»[1].

١٦ـ (الترهيب من إخافة أهل المدينة أو إرادتهم بسوء)

١٧٨٤ ـ ١٢١٢ ـ (١) (صحيح) عن سعد رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: **«لا يكيدُ أهلَ المدينة[2] أحدٌ؛ إلا انماعَ كما يَنْماعُ الملحُ في الماءِ»**.

رواه البخاري ومسلم. وفي رواية لمسلم[3]: **«ولا يريدُ أحدٌ أهلَ المدينةِ بسوءٍ؛ إلا أذابَه الله في النارِ ذَوبَ الرصاصِ، أو ذوبَ الملحِ في الماءِ»**.

وقد روي هذا الحديث عن جماعة من الصحابة في «الصحاح» وغيرها.

١٧٨٥ ـ ١٢١٣ ـ (٢) (صحيح) وعن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما: **أن أميراً من أمراءِ الفتنةِ[4] قدمَ المدينةَ، وكان قد ذهبَ بَصرُ جابر، فقيل لجابر: لو تنحيتَ عنه، فخرج يمشي بين ابنيه، فانكَبَّ، فقال: تَعِسَ من أخافَ رسولَ الله ﷺ. فقال ابناه أو أحدُهما: يا أبتاه! وكيف «أخافَ رسولَ الله» وقد ماتَ؟ فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «من أخاف أهلَ المدينة، فقد أخاف ما بين جنبيَّ»**.

رواه أحمد، ورجاله رجال «الصحيح».

(حسن صحيح) ورواه ابن حبان في «صحيحه» مختصراً: قال رسول الله ﷺ: **«من أخاف أهل المدينة[5]؛ أخافه الله»**.

١٧٨٦ ـ ١٢١٤ ـ (٣) (صحيح) وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ؛ أنه قال: **«اللهم من ظلمَ أهلَ المدينة وأخافَهم؛ فأَخِفْه، وعليه لعنةُ اللهِ والملائكةِ والناسِ أجمعين، ولا يُقبَلُ منه صَرفٌ ولا عَدلٌ»**.

رواه الطبراني في «الأوسط» و «الكبير» بإسناد جيد.

---

(١) قلت: فاته أنه أخرجه البخاري أيضاً وغيره بزيادة: «وقل: عمرة في حجة»، وفي رواية: «عمرة وحجة». (مختصر البخاري ـ٧٣١). وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (١٥٧٩)، وانظر لفظه إن شئت في رسالتي «مناسك الحج والعمرة» (ص ١٤ فقرة ١٢).

(٢) أي: من يريد بهم سوءاً. وقوله: «انماع كما ينماع الملح في الماء»، وجه هذا التشبيه أنه شبه أهل المدينة مع وفور علمهم وصفاء قرائحهم بالماء، وشبه من يريد الكيد بهم بالملح، لأن نكاية كيدهم لما كانت راجعة إليهم شبهوا بالملح الذي يريد إفساد الماء فيذوب هو بنفسه. والمعنى: ما أحد يكيد أهل المدينة، ويريد بهم الأذى والسوء إلا أذابه الله في النار ذوب الرصاص، ولا يستحق هذا ذاك العذاب إلا لارتكابه إثماً عظيماً. والله أعلم.

(٣) قلت: فيه إشعار بأن الرواية الأولى عند مسلم أيضاً، وليس كذلك، وإنما هو لفظ البخاري (رقم ٨٧٢ـ مختصره). وإنما هي عند مسلم (٤/ ١٢٢) بمعناها. ورواها أيضاً من حديث أبي هريرة، وعنه أخرجه النسائي أيضاً في «الكبرى» (ق ٨٩/ ٢)، وأحمد (٢/ ٢٧٩و٣٠٩و٣٣٠و٣٥٧)، وعنده الرواية الأخرى عن سعد (١/ ١٨٤)، وكذا النسائي (٩١/ ٢).

(٤) كأنه يعني فتنة الحرَّة، التي استبيحت فيها المدينة ثلاثة أيام، وكان ذلك بأمر مسلم بن عقبة، ولعله الأمير المشار إليه في الحديث، قبّحه الله وأخزاه.

(٥) زاد في حديث آخر: «ظالماً لهم»، وهو مخرج في «الصحيحة» (٢٦٧١)، وهو حديث السائب الآتي بعد حديث.

١٧٨٧ ـ ١٢١٥ ـ (٤) (صحيح) وروى النسائي والطبراني عن السائب بن خلاد رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «**اللهم من ظلمَ أهلَ المدينةِ**[١] **وأخافَهم؛ فأخِفْه، وعليه لعنةُ الله والملائكةِ والناسِ أجمعين، ولا يقبلُ الله منه صرفاً ولا عدلاً**».

٠ ـ ٧٧٥ ـ (١) (ضعيف) وفي رواية للطبراني قال: «**من أخاف أهل المدينة أخافه الله يوم القيامة، وغضب عليه**[٢] **ولم يقبل منه صرفاً ولا عدلاً**».

(**الصرف**): هو الفريضة. و (**العدل**): التطوع. قاله سفيان الثوري. وقيل: هو النافلة، و (**العدل**): الفريضة. وقيل: (**الصرف**): التوبة و (**العدل**): الفدية. قاله مكحول. وقيل: (**الصرف**): الاكتساب، و (**العدل**): الفدية. وقيل: (**الصرف**): الوزن، و (**العدل**): الكيل. وقيل غير ذلك.

١٧٨٨ ـ ٧٧٦ ـ (٢) (ضعيف) ورُوي عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**من آذى أهل المدينة آذاه الله، وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يُقبل منه صرفٌ ولا عدلٌ**».

رواه الطبراني في «الكبير».

١٧٨٩ ـ ٧٧٧ ـ (٣) (ضعيف) وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**اللهم اكفهم من دَهَمَهم ببأس ـ يعني أهلَ المدينةِ ـ، ولا يريدها أحدٌ بسوءٍ؛ إلا أذابه الله كما يذوب الملح في الماءِ**».

رواه البزار بإسناد حسن[٣]، وآخره في «الصحيح» بنحوه. وتقدم.

(دَهَمَهم) محركة؛ أي: غشيهم بسرعة.

---

(١) زاد أبو نعيم في «الحلية»: «ظالماً لهم».

(٢) قوله: «وغضب عليه» لم ترد في طرق الحديث إلا من رواية (موسى بن عبيدة) عند الطبراني (٧/ ١٧٠-١٧١) عن السائب. و (موسى) هذا ضعيف، وإلا في رواية أخرى عن جابر، وفيها من لا يحتج به، وبخاصة عند المخالفة، وهي مخرجة في «الصحيحة» تحت الرقم (٢٦٧١).

(٣) وكذا قال في «المجمع»، وفي إسناده عند البزار (٢/ ٥١/ ١١٨٣) ابن لهيعة، وحسنه المعلقون بشواهده ـ زعموا ـ، والشطر الأول منه غريب لا شاهد له! والشطر الثاني منه في «مسلم» (٤/ ١١٣و١٢٢)، وأحمد (١/ ١٨٠) بلفظ: «من أراد أهل المدينة بَدهَم أو بسوء أذابه الله كما. .»، ففي ثبوت أوله نظر. والله أعلم. وهو أول حديث في «الصحيح» من هذا الباب.